اللواء الاسلامي تعقد ندوة عن النقاب (١)

تبدأ اللواء الاسلامي هذا الاسبوع والاسابيع القادمة في نشر الحوار الذي دار في « ندوة المنقبات » ..

وقد عقدت الندوة بناء على خطابات تلقتها اللواء الاسلامي من عدد المحجبات يسألن إذا كان الحجاب حراما أو حلالا .. وهل المرأة المحجبة تعتبر آثمة ؟

ولقد أصرت اللواء الاسلامي على أن يحضر هذه الندوة عدد من المنقبات وأن يشتركن في الحوار .. وأجلت الندوة مرتين حتى تم حضور عدد من المنقبات واشتركن في الحوار فعلا ..

حضر الندوة :

د . محمد سيد طنطاوي مفتي الجمهورية ، د . أحمد عمر هاشم عميد كلية أصول الدين بالزقازيق ، د . أبو سريع محمد عبد الهادي أستاذ الشريعة بجامعة القاهرة ، د . عامر النجار رئيس قسم الفلسفة الاسلامية بكلية آداب سوهاج ..

وفضيلة الشيخ محمد صفوت نور الدين ناظر هاشم الرفاعي الاعدادية بالزقازيق ، الشيخ صفوت الشوادفي عضو لجنة الدعوة بجماعة أنصار السنة ، رجب هلال حميده امام وخطيب مسجد عبد الرحمن بالتحرير .. وعدد من المنقبات ..

● د . محمد سيد طنطاوي : النقاب فضيلة ..

النقاب فضيلة .. ولكن كشف الوجه والكفين مباح

● د . أحمد عمر هاشم
١٧ دليلا على الحجاب

العلماء : حديث رسول الله أباح الكشف عن الوجه والكفين

● جماعة أنصار السنة : الحديث ضعيف لأنه مرسل

د . عمر هاشم : هذا القول يمس الشريعة ويضعف أكثر من نصف السنة

اللواء الاسلامي :

قبل ان نبدأ الحوار احب ان ابين ثلاث نقاط هامة ..

الاولى : ان هذه الندوة ليست مناظرة أو مساجلة بمعنى أنه لا يوجد فيها غالب أو مغلوب .. لاننا جميعا نريد أن نصل الى رأي الاسلام الصحيح وهو الرأي الذي سنتمسك به جميعا إن شاء الله ..

المسألة الثانية : أن هذه الندوة ليست معقوده ليقال أن النقاب حرام ولكن هذه الندوة عقدت لأن عددا من المحجبات كتبوا الى اللواء الاسلامي يقولون هل هن آثمات بارتدائهن الحجاب .. وبالتالي نريد من هذه الندوة أن توضح هل الفتاة أو السيدة التي ترتدي الحجاب مخالفة لأوامر الله سبحانه وتعالى

والمسألة الثالثة : هي مسألة التزيد في الاسلام وهذه عملية أيضا نريد أن نوضحها في هذه الندوة .. لماذا ؟

لاننا كما نعرف أن التزيد في الاسلام غير مطلوب ولعل في حديث الرهط الثلاثة الذين جاءوا الى بيوت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادته فلما أخبروا بها فاعتبروها قليلة . ثم قالوا : أين نحن من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد غفر له الله ما تقدم من ذنبه وما تأخر ؟

فقال أحدهم : أما أنا فأصوم الدهر فلا أفطر . وقال الثاني : وأنا أقوم الليل فلا أنام . وقال الثالث : وأنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا . فلما بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم بين لهم خطأهم وعوج طريقهم وقال لهم : « إنما أنا أعلمكم بالله وأخشاكم له . ولكني أقوم وأنام . وأصوم وأفطر . وأتزوج النساء . فمن رغب عن سنتي فليس مني » ..

مثل آخر . رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي المسجد .. فيجد فيه رجلا عاكفا على العبادة فيسأل من يكفله .. فقيل له إخوته .. فقال « كلهم أعبد منه » ..

وبإسم الله نبدأ الندوة .

الاحتشام من آداب الأديان

د . محمد سيد طنطاوي :

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وعلى آله وأصحابه وأتباعه ومن دعا بدعوته الى يوم الدين .. وبعد .

فمما لا يختلف عليه عاقلان أن الاحتشام والتستر من آداب الأديان التي أنزلها الله سبحانه وتعالى على أنبيائه وعلى رأسها دين الاسلام .. لا يختلف إثنان على أن التستر والاحتشام من الامور التي حضت عليها الأديان ..

ونقرأ القرآن الكريم فنجد آيات متعددة هذه الآيات تأمر بالاحتشام وتأمر بألا تظهر المرأة شيئا من بدنها إلا ما أباحته شريعة الله ومن الآيات التي وردت في هذا المعنى قول الله سبحانه وتعالى :

« وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها .. »

ومنها أيضا قوله :

« يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما » ..

هذه النصوص تدل دلالة واضحة على أن الاحتشام واجب . وعلى أن من سمات المرأة المسلمة العاقلة التي حسنت صلتها بخالقها أن تكون على درجة كبيرة من الاحتشام . وألا تظهر شيئا من بدنها إلا ما أباحته الشريعة الاسلامية .. هذه مسألة ما أظن أن عاقلا يختلف فيها .. وإنما الخلاف جاء من تفسير قوله تعالى :

« إلا ما ظهر منها .. »

فكثير من العلماء يرون بأن المقصود من « ما ظهر منها » هو الوجه والكفان . واستدلوا على ذلك بآثار منها مثلا ما جاء على لسان السيدة عائشة أن أسماء بنت أبي بكر الصديق دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رقاق فأعرض عنها النبي صلى الله عليه وسلم وقال لها : يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا . وأشار صلى الله عليه وسلم الى وجهه وكفيه ..

واستدل أصحاب هذا الرأي بأدلة أخرى منها مثلا أن قوله تعالى :

« قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم » ولو لم يكن الوجه ليس بعوره لما أمر الله المؤمنين بأن يغضوا من أبصارهم . لانه إذا كان الوجه مستورا فمن أي شيء يغض البصر .

واستدلوا أيضا على أن المرأة تكشف وجهها في الصلاة . وإذا كان الامر كذلك يكون كشف الوجه ليس بعورة .

كذلك في حالة الاحرام يجب عليها أن تكشف وجهها وفي جميع الحالات إلا بإستثناء إذا خيفت الفتنة .. في هذه الحالة لها أن تستر وجهها .. لان كشف وجهها إذا كان يؤدي الى الفتنة ففي هذه الحالة الفقهاء متفقون على أن لها ان تستر وجهها درءا للفتنة ..

من حقها لبس النقاب

وانا شخصيا ارى ان المرأة من حقها ان تلبس النقاب كما شاءت في بيتها وفي الشارع وعند بيعها وعند شرائها وعند اخذها وعند عطائها ولا يستطيع احد ان يمنعها من ذلك لانها هي سارت في طريق الكمال . وطريق الكمال لا يستطيع احد ان يمنعها منه ؟ هي تريد ان تتنقب في بيتها . عندما تخرج الى الشارع وليس من حق احد أن يمنعها من هذا .

لكن اذا كانت هذه المرأة طالبة جامعية ودواعي الامن في الجامعة تستدعي ان تكشف عن وجهها حتى تعرف وحتى تحافظ على الامن .. او هيئة من الهيئات . او وزارة من الوزارات . او مصلحة من المصالح رأى المسئول الاول فيها بأن دواعي الامن تستدعي ان تكشف هذه الفتاة او تلك المرأة عن وجهها حتى تعرف . وحتى تحفظ لهذه المؤسسة امنها ففي هذه الحالة تكون المسألة ضرورة ولا شيء على المرأة اذا كشفت وجهها عند ذهابها الى هذا المصنع او الجامعة . مادامت دواعي الامن تستدعي ذلك ..

دواعي الامن

ودواعي الامن . من الذي يقدرها .. ؟

يقدرها رئيس الجامعة او عميد الكلية او رئيس المصلحة وليس من حقي انا ان أتدخل معه . لانه هو المسئول الاول عندما تحدث قلاقل في مكان رئاسته لن يسأل رجل الشارع وانما اول من يسأل هو المسئول عن هذا المرفق فالخلاصة التي اريد ان اقولها ان النقاب من حق المرأة ان تتستر به في حدود حريتها في بيتها .. في الشارع .. في اي مكان لا ولاية فيه لاحد .. لكن اذا ذهبت الى مكان له رئيس مسئول عن أمنه وعن مصلحته . وهذا الرئيس قال : إن دواعي الامن

تستدعي ان تكشف المرأة او الطالبة عن وجهها ومادام هذا المسئول لم يامر بمعصية لان عددا كبيرا من الفقهاء قالوا إن الوجه ليس بعورة .. فمن حق المرأة في هذه الحالة ان تستجيب لهذا المسئول الذى لم يامر بمعصية وان تكشف عن وجهها منعا للفتنة ..

لماذا إختلف الفقهاء

د . عامر النجار

ساحاول ان ارد على تساؤلات لعلها تكون في ذهن بعض الإخوة قبل ان يقولوا ان حديث اسماء الذى استشهد به فضيلة المفتي ضعيف .. ويقولوا : في حالة الاحرام تامن الفتنة وفي حالة الصلاة هذا عمل متكرر وما شابه ذلك .. هذه الأمور المردوده .. ونحن منلطقنا ايماني ..

نقول ان سبب الاختلاف هو نفس النصوص التي قال : بها دعاة النقاب هى نفس النصوص التي تقول بعدم التنقب .. وساروى آراء الفقهاء من خلال مراجعهم الرئيسية .

عورة المرأة

بالنسبة لعورة المرأة يرى مالك وابو حنيفة ان بدن المرأة كله عورة ما عدا الوجه والكفين ..

ويرى الشافعيه والحنابلة ان جميع بدن المرأة عورة وقال الامام احمد : « وكل شيء من المرأة عورة حتى الظافر » ..

وقد استدل المالكية والاحناف على رأيهما بان الوجه والكفين ليس بعورة استنادا الى حديث رواه ابو داود عن عائشة ان اسماء بنت ابي بكر دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رقاق فاعرض عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها : « يا أسماء ان المرأة اذا بلغت المحيض لم يصلح ان يرى منها إلا هذا وهذا » واشار الى وجهه وكفيه ..

وقال المالكية والاحناف انه مما يبرهن على ان الوجه . والكفين ليسا بعورة قول الله تعالى : « ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها » .. فقد فهموا قول الله تعالى على ان الآية استثنت ما ظهر منها اى ما دعت الحاجة الى كشفه واظهاره وهو الوجه والكفان وقد نقل هذا عن بعض الصحابة والتابعين .. فقد قال الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال في قوله تعالى : « إلا ما ظهر منها » قال : « وجهها وكفاها والخاتمة » وقال عطاء : الكفان والوجه ..

والوجه والكفان ليسا بعورة عندهما لان المرأة تكشف وجهها وكفيها في صلاتها وتكشفهما ايضا في الاحرام وعند الطواف بالكعبة المشرفة ومع ان ستر العورة واجب في الصلاة فانه قد ابيح للمرأة كشف وجهها وكفيها في صلاتها فلو كان من العورة لما ابيح للمرأة كشف وجهها وكفها في الصلاة ..

ومن ادلة المبيحين لكشف الوجه وعدم اعتباره عورة ما رواه البخارى عن ابن عباس رضي الله عنهما ان اخاه الفضل كان رديفا للنبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فجاءت امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الآخر ففى هذا دليل على ان هذه المرأة كانت كاشفة وجهها .

كذلك من ادلة المجيزين لكشف الوجه ما اخرجه البخارى وغيره من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالناس فقد صلى صلاة العيد ثم وعظ الناس وذكرهم ثم مضى حتى اتى النسوة . فوعظهن وذكرهن وقال : « يامعشر النساء تصدقن فإنكن اكثر حطب جهنم فقامت امرأة من سطة النساء سفعاء الخدين .. » .

في هذا الحديث دليل على ان المرأة كانت كاشفة وجهها وكفها ومنها عرفنا انها كانت سفعاء الخدين ..

تفسير العلماء لـ « إلا ماظهر منها »

● الحقيقة أن هذه الاحاديث يمكن مناقشتها من جانب اخر .. فقد فسر ابن عباس قوله تعالى « إلا ماظهر منها فقال : هى وجهها وكفاها وهذا التفسير يعارضه تفسير ابن مسعود رضي الله عنه حيث قال المعنى : إلا ماظهر منها بالرداء والثياب ومالابعد من ظهورة ..

ثم ان ابن عباس رضي الله عنه قال في الآية ٥٩ من الاحزاب وهى قول الله تعالى : « يا أيها النبى قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما » .. قال ابن عباس : امر الله نساء المؤمنين اذا خرجن من بيوتهن في حاجة ان يغطين وجوههن من فوق رءوسهن بالجلابيب ويبدين عينا واحدة .. هذا هو ابن عباس نفسه الذى قال الحديث الآخر ..

ورخص في ذلك الى الضرورة والحاجة والى نظر الطريق فإن لم يكن هناك حاجة فلا ضرورة لكشف العين ..

وقد ذكر عبيده السلماني ان نساء المؤمنين كن يدنين عليهن من الجلابيب من فوق رءوسهن حتى لاتظهر الا عيونهن من أجل رؤية الطريق وقالت ام المؤمنين السيدة ام سلمه رضي الله عنها .. « لما نزلت هذه الآية خرج نساء الانصار .. كان على رءوسهن الغربان من السكينة وعليهن اكسية سود يلبسنها .. » .

ويقول الامام بن تيميه في فتاويه : « وحقيقة ان الله جعل الزينة « زينتهن » ظاهرة وغير ظاهرة .. ويجوز لها ابداء زينتها الظاهرة لغير الزوج وذوات المحارم وكانوا قبل ان تنزل اية الحجاب كان النساء يخرجن بلا

● العلماء :

في الصلاة والحج تكشف المرأة عن وجهها وكفيها

● أنصار السنة :

في الصلاة والحج الفتنة مأمونة

● محمد صفوت نور الدين
معنى كشف الوجه في الاحرام

● د . عامر النجار
حدود عورة المرأة

● رجب هلال حميده
الوجه والكفان عورة

● جماعة أنصار السنة :

المرأة اذا خرجت من بيتها تظهر عينيها فقط لرؤية الطريق ..

جلباب فيرى الرجل وجهها ويديها وكان انذاك يجوز لها ان تظهر الوجه والكفين وكان حينئذ يجوز النظر اليها لانه يجوز لها اظهاره ..

ولما انزل الله اية الحجاب .. حجب النساء عن الرجال وقال ابن تيميه والجلباب هو الملاءة وهو الذى يسميه ابن مسعود وغيره الرداء وتسميه العامه الازار وهو الازار الكبير الذى يغطى راسها وسائر بدنها ثم قال : فإذا كن مؤمرات بالجلباب لئلا يعرفن اوستر الوجه بالنقاب كان الوجه واليدان من الزينة التي امرت الا تظهرها للاجانب فمابقى يحل للاجانب النظر الى الثياب الظاهرة فابن مسعود ذكر آخر الامرين وابن عباس ذكر اول الامرين .. وعكس ذلك الوجه واليدان والقدمان ليس لها ان تبدى ذلك للاجانب على اصح القولين .. على خلاف ماكان قبل النسخ بل لاتبدى الا الثياب واما وجهها ويداها وقدماها فهي انما نهيت عن ابداء ذلك للاجانب .. ولم تنه عن إبدائه للنساء ولا لذوى المحارم ..

● د . محمد سيد طنطاوى :

نحن تعلمنا من اساتذتنا « تحرير محل النزاع » .. نحن لاينقصنا الآن ايراد الشواهد ..

هناك اتفاق على ان التستر لايختلف عليه عاقلان .. هل هذه محل خلاف ؟

● الحاضرون في صوت واحد .. لا

● د . محمد سيد طنطاوى :

هناك اتفاق على ان الاحتشام واجب .. هل هذه محل خلاف .. ؟

● الحاضرون : لا

● د . سيد طنطاوى :

هناك اتفاق على ان النقاب اذا لبسته المرأة في بيتها او في الشارع او في اى مكان لها حرية الحركة فيه .. فعلى العين والرأس .. هل هذا محل خلاف .. ؟

● الحاضرون لا ..

● د . طنطاوى :

إذن النقطة الوحيدة التي نريد ان نتكلم فيها .. انا عميد كلية وارى ان الامان يقتضي ان تكشف الفتاة عن وجهها هل في هذه الحالة مخالفة لكتاب الله ولسنة رسول الله .. هذه هى نقطة الخلاف ..

● اللواء الاسلامي :

أنا اشرت في اول الندوة الى هذا الأمر عندما سالت .. هل المرأة التي تكشف عن وجهها في الجامعة او غيرها آثمة ..

ويجب ان يفهم الحاضرون انه لاخلاف على النقاب .. وكل من يريد ان يتحدث عن هذا فهو يضيع

● العلماء :

مباح للمرأة إظهار وجهها وكفيها وهناك أكثر من ١٧ دليلا على ذلك

الوقت في قضية نحن مسلمون بها .. الخلاف في جزئية هل ارتداء الحجاب حرام أو لا .. ؟

الرد على نقطتين

● رجب هلال حميده ..

ساجعل كلامي منصبا على نقطتين فقط هما : -

أولا .. الرد على ان الوجه والكفين ليسا بعورة ..
ثانيا .. اثبات أن الوجه والكفين عورة ..

لان الاستاذ احمد زين يسال : هل المرأة التي تكشف عن وجهها وكفيها تعتبر آثمة ؟

رأيي وفهمي الذى انقله عن سلفنا الصالح وقبلا منهم الصحابة .. ولى الادلة في ذلك و ان المرأة التي تكشف عن وجهها وكفيها هي آثمة لذلك الكشف ..

بداية الذين قالوا بجواز اظهار الوجه والكفين استندوا الى ادلة .. فلكي تصرف هذه الادلة الى صحتها او عدم صحتها لابد ان اناقش هذه الادلة ، ولا آتي بكلام من عندياتي . ولكن انقل لانى مثل كمثل انسان راى جواهرا ولآلئ من الصحابة وسلفنا الصالح ..

اولا : حديث اسماء ضعيف ومرسل .. اذن يستبعد حديث الفضل .. المتفق عليه ولو اردتم ان اسرد كلام الطبرى وابن تيميه وكلهم في هذا الامر ، لصرفته ولكنكم حريصون على الوقت . لذلك القول يجب ان نتفق على انهم اجمعوا على ان العباس اخ الفضل لم يكن موجودا حين سمع الرسول عليه الصلاة والسلام أمر اخاه بان لايرى هذه المرأة .. انها كانت في حج وقالوا : احرام المرأة في ملبسها ان تكشف عن وجهها وكفيها .. اذن هناك اصل : هو ان ترتدى وتستر على وجهها وكفيها الا ارتضته الشريعة في ذلك .. هذان الدليلان هما اللذان ذكرا هنا الآن .. ولو اتيتم بادلة اخرى لناقشتها هنا ..

ماذا يعنى النهى

● محمد صفوت نور الدين :

حديث أسماء قد استبعدناه لضعفه .

وفضيلة المفتي قال ان أمر المؤمنين بغض الابصار دليل على كشف الوجوه فهل يبيح فضيلته

النظر إلى المرأة من غير وجهها .. ؟ إلى ظهرها .. إلى صدرها إلى غير ذلك .. ؟

وجوب كشف الوجه في الاحرام .. النص لم يقل بوجوب كشف الوجه في الاحرام وهذه مسالة ينبغى ان نلتفت اليها .

الحديث قال إن الرجل لا يلبس السراويل فهل معنى هذا ألا يغطي محل السراويل ؟ لا يلبس القميص هل معنى هذا ألا يغطي محل القميص ؟

وقال كذلك « لا تنتقب » أي لا تشد منطقة خاصة قطعة من القماش خاصة بتغطية الوجه .. ولكن يجوز لها أن تسدل على وجهها .

إذن ليس معنى النهى عن النقاب في الاحرام جواز كشف الوجه .

● اللواء الاسلامي :
إذن فما معناه

● محمد صفوت نور الدين

معناه ألا تشد .. كما انه لا يلبس مخيطا للرجل فلا يشد جزءا خاصا للوجه هذا هو مفهومي .

التشدد مرفوض

● اللواء الاسلامي :

لقد بينت في اول الندوة ان التشدد في الاسلام مرفوض وان المغالاة في الاسلام عملية غير مقبولة .. ورويت حديثين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .. الذى أراه ان منطق المناقشة هنا يحاول أن يزيد من التشدد .. فرسول الله صلى الله عليه وسلم حين سمع عن الثلاثة الذين قرروا التشديد قال من رغب عن سنتي فليس مني .. لماذا ؟ هل الصوم حرام ؟ هل قيام الليل حرام ؟ .. كلها حلال .. وكلها وسائل للتقرب إلى الله سبحانه وتعالى ومطلوبه ومع ذلك فقد أخبرنا رسول الله أن التشدد فيها - كان لا ينام الانسان الليل او ان يصوم الدهر ولا يفطر - خروج على سنة رسول الله .

ونحن هنا نتساءل إذا كان الوجه والكفان عورة فهل تتم الصلاة وهناك عورة مكشوفة .. هل تقف المرأة أمام الله سبحانه وتعالى بصورة مكشوفة هذا كلام لا يمكن ان يقبل .

هل تقوم المرأة بحج بيت الله الحرام وهي محرمة كاشفة عن عورة وهي الوجه والكفان .. مستحيل .. أما كل ما تقولونه من تفسيرات فهى نوع من التشدد والتزمت الذى نهى عنه الاسلام .

لا أعتقد ان أحدا من الجالسين هنا يعرف معنى هذا الدين وأحكامه أكثر من رسول الله صلى الله عليه وسلم .. ولكن رسول الله رفض منطق التشدد حتى في العبادة ورفض ان يقول : ان من يصوم الدهر كله ولا يفطر سيكون أول الداخلين إلى الجنة .. ولا من يقوم الليل ولا ينام سيكون أول الداخلين إلى الجنة .. رفض هذا المنطق وقال : من رغب عن سنتي فليس مني .. لماذا ؟

لانه لا يريد منا أن نتشدد في دين الله ونأتي بالحجج تلو الحجج ونلوى الآيات والاحاديث ونقول عن اى تيسير في الدين انه حديث ضعيف كل ذلك لنتشدد على الناس .. رسول الله لا يريد ان نتشدد في دين الله .. ولكن المطلوب ان ناخذ بالايسر وان نتذكر ما روته السيدة عائشة عن الرسول : « ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلا اختار أيسرهما » .

لا يمكن ان تكون هناك حرمة في موقف رضى الله سبحانه وتعالى ان تقف فيه المرأة عابدة بين يديه .. ولا يمكن ان تكون هناك حرمة في وضع ارتضاه الله سبحانه وتعالى للمرأة في الاحرام وهو قمة عدم الكشف عن المفاتن فلو كان كشف الوجه والكفين حرام بالنسبة للمرأة ما ابيح لها وهي محرمة .

وأنا شخصيا لا أعتقد ان هناك حرمة او إثما في موقف ارتضاه الله في الصلاة وفي الحج .

● محمد صفوت نور الدين :

بالنسبة للرجل متفق على عورته اما السوأتان أو ما بين السرة والركبة .. ومع ذلك فهو مامور أن يستر الكتف .. فعورة الصلاة تختلف عن عورة الطريق .. اى عورة المعرض للانظار ..

ايضا قول فضيلة المفتي : إذا خيفت الفتنة .. فقد إتفق الفقهاء على أن لها ان تستر وجهها .. أنا أقول : يجب أن تستر وجهها . إذا خيفت الفتنة ..

● د . أحمد عمر هاشم :
كلنا متفقون على هذا ..

● صفوت نور الدين :
على أن لها .. أم على أنه يجب ؟

● فضيلة المفتي :
نعم ..

الضرورة بقدرها

● صفوت نور الدين :

فضيلة المفتي قال : إن دواعي الأمن تستدعي الكشف عن وجهها وفي هذه الحالة تكون بسبب ضرورة .. وهذه مسالة لانستطيع أن نناقشه فيها ..

www.altawhed.net
موقع مسجد التوحيد - بلبيس

● أنصار السنة :

الــــرأى الغــــالب عنـــد الفقهـــــاء هـــو النقـــــاب

● العلماء :

الرأى الغالب عند الفقهاء هـــو الحجـــــاب

ولكن الضرورة تقدر بقدرها .. مثلا عند الباب تكشف عن وجهها أمام سيده مثلها .. ويبقى النقاب كما هو في المنطقة المحددة فقط ..

كذلك أريد أن أشير الى أن تغطية الشعر متفق على أنه عورة بلا خلاف وحتى يقضي نقطتين تماما لابد أن يغطي جزءا من الوجه .. إذن فالعلماء مجمعون على ضرورة تغطية جزء من الوجه لاستيفاء العورة ..

الخلاف في هل يجوز كشف الوجه أم لايجوز .. هذه نقاط مختصرة أردت أن أشير اليها .. وهى أن غض

البصر لايقتضي كشف الوجه في الاحرام ليس هو المطلوب ولكن المطلوب هو عدم النقاب ..

متى يكون النقاب فرضا

● د . أحمد عمر هاشم :

بسم الله الرحمن الرحيم – رب يسر وأعن ..

قبل ان أدلف مع حضراتكم في ابداء الرأى في هذا الموضوع فاحب أن أنفي بعد إذن الاستاذ أحمد زين

ما نشر عني في اللواء أنني قلت سابطل أدلة دعاة النقاب .. حصل عدم تصحيف وعدم سماع من الاخ الذي نقل العبارة .

ورأيي معروف من قديم قلته في ندوات الرأى وفي دعائم الاسلام أكثر من عشر مرات وكتبته أيضا في اللواء الاسلامي وملخصه : أن النقاب قد يكون فرضا واجبا عند توقع الريبة وحدوث الفتنة .. وفيما عدا الريبة فليس بفرض ولكن ارى أنه أكثر احتياطا وأنه زيادة في الحفظ ورأيي في كلمة واحدة .. مع حدوث ما يحدث في هذا الزمان من فتن هائجة مائجة إنني أنادى بالنقاب وأوافق على النقاب .. أوافق على النقاب وأدعو إليه بالثلاثة وبالتأكيد وبكل القول ..

ولكن هناك فرق كبير بين أن أنادى مئات المرات بان تنتقب المرأة وفرق كبير بين أن يكون هناك أمر مباح وأقول : أنه فرض .. أو أمر نافلة وأجعله فرضا .. أو أمر حرام وأجعله حلالا .

قضية التحليل والتحريم ليست لي ولا لك ولا لأى عالم مهما بلغ في العلم .. ولا لأى قارىء .

قضية تضعيف الأحاديث

كذلك قضية تضعيف الأحاديث التي استمعت إليها

الان غريبة على أذني وعلى قلبي وعلى ثقافتي .. ورد حديث أسماء وحديث الفضل وهذه المرأة . أمر عجب فابن كثير وهو من هو ذو قدم راسخة في فنون الحديث برغم ان هذا الحديث مرسل فليس معنى كونه مرسلا انه ضعيف .. ان الذي يفهم ان الحديث المرسل هو حديث ضعيف لا بضاعة له في فن الحديث .. بل ان سلفنا من الأئمة قالوا : من أرسل فقد تكفل لك . ومن أسند فقد أحالك ..

ومعنى هذه العبارة ان الذي يذكر لي سندا من الحديث يحيلني على تتبع هؤلاء الرجال لاعرف أهم حقا ثقاة أم ليسوا ثقاة .. اما الذي يرسل الحديث ويستأنس به كالحافظ بن كثير فمعنى هذا أنه حديث يؤخذ به .

فانا لا أوافق ما سمعته الان من رد هذين الحديثين . وليس كل حديث يقول عنه العلماء انه ضعيف .. أو انه حديث مرسل . انه مردود والا لرددنا نصف أحكام الشريعة برمتها ومن يقرأ في كتب علوم الحديث رواية ودراية سوف يجد الجمع الغفير مما صححه البعض ضعفه الكثيرون ..

هذه بعض محاذير أضعها على مائدة هذه الندوة حتى لا يشتط بنا الفكر من أجل المحاورة ..

كلنا مسلمون .. وكلنا في منتهى الغيرة على أعراض المسلمين وعلى الحفاظ على هذا الدين . ولا يدعين أحد انه أكثر من أحد حيطة وغيرة على الدين فعلام الغيوب يعلم ما في القلوب ..

سبعة عشر دليلا على الحجاب

أريد أن أبدي للاخوة هذه الادلة التي وقفت عليها في قوله تعالى :

« ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها .. »

● هي الوجه والكفان برأى أكثر المفسرين ..

● حين ولى عمر على سوق المدينة الشفاء بنت عبد الله المخزومية قضاء الحسبة وهي وظيفة دينية ومدنية .. وفي ذلك ما فيه من رؤيتها ورؤية الناس لها

● ذكر ابن كثير في البداية والنهاية أن عبد الرحمن بن عوف ظل ثلاثة أيام يستشير الناس فيمن يخلف عمر بعد مقتله من الستة المرشحين فلم يبق رجل ولا إمرأة يعتد برأيه إلا استشاره

● ما رواه الامام مسلم في صحيحه أن جارا فارسيا للنبي صلى الله عليه وسلم صنع طعاما وجاء يدعوه فقال : وهذه – لعائشة – فقال الفارسي : لا – أى لا أذهب معك وحدى – فعاد يدعوه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وهذه قال : لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا .. ثم عاد يدعوه للمرة الثالثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وهذه . قال الفارسي نعم . فقاما يتدافعان حتى أتيا منزله ..

● الدليل الخامس ما رواه الامام البخارى : أن أبا سعيد الساعدي دعا النبي صلى الله عليه وسلم لعرسه وأصحابه رضي الله عنهم فما صنع لهم طعاما ولا قربه إليهم إلا إمرأته .. بلت من الليل تمرات في إناء من حجارة فلما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم أماثته له – إى هرسته بيدها – فسقته تتحفه بذلك . وكانت إمرأته خادمهم يومئذ وهي عروس . وواضح أن هذا اختلاط في حدود الشريعة ..

● الدليل السادس .. في الصحيحين ومسند أحمد أنه لما مات سعد بن خوله في السنة العاشرة للهجرة وترك امرأته حاملا ووضعت قبل عدة الوفاة أى قبل أربعة أشهر وعشرة أيام فتركت المرأة حدادها فلقيها رجل وأنكر عليها قائلا : لعلك تريدين الزواج بعد أربعة أشهر وعشرة أيام . قالت : فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم وذكرت له ما قيل فقال لها : قد حللت حين وضعت ..

● هذا قد حدث في آخر حياته صلى الله عليه وسلم أى بعد نزول الحجاب ..

● الدليل السابع : رئي النساء المؤمنات مقاتلات في أحد وكن ينقلن الماء ورئي وجوههن .

● ثامنا .. حدث مثل ذلك في غزوة حنين ..

● تاسعا .. ما ورد في شان ابن أم مكتوم إنما كان لانه ضرير لا يحسن تعهد ثيابه .. « أفعميلوان أنتما » ولانه قد لا يستطيع ستر بدنه ربما يتفاضل وقد لا يتيقن وقد أمر الخثعمية أن تعتد عنه ابن أم مكتوم ..

● عاشرا .. رؤية عائشة أيضا للاحباش وهذا وارد في صحيح البخارى عند عرضهم الرياضة ولم يمنعها الرسول صلى الله عليه وسلم ان تنظر إليهم .. وبسط لها ذراعه ووضعت وجهها عليه وأخذت تنظر إليهم وهم – أى الحبش – يلعبون في المسجد ..

● الدليل الحادى عشر : بنت عم ابن أم مكتوم لما أمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تقضي عدتها عنده ..

● ثاني عشر .. قصة الخثعمية في الصحاح .. التي نظر اليها الفضل ابن العباس . وكان يركب خلف النبي صلى الله عليه وسلم والقول بضعفه قول ضعيف .

● الثالث عشر .. قول الرسول صلى الله عليه وسلم لاسماء بنت أبي بكر « ان المرأة إذا بلغت المحيض .. » الحديث .. وان كان هذا الحديث مرسلا فقد أخذ به ابن كثير واستأنس به .. وهناك اراء تأخذ بالحديث المرسل ..

● رابع عشر .. في الاحرام شرع الاسلام كشف الوجه فيه ..

● خامس عشر .. عند الشهادة والبيع والشراء ..

● الدليل السادس عشر .. لا تتبع النظرة النظرة . والأمر بصرف نظر الفجاءة معناه انه لم يكمم وجوه كلا من الطرفين ..

● سابع عشر .. منع الفتنة ودرء الشبهات في حديث البخارى « لما كان النساء يصلين الفجر ويرجعن متلفعات في مروطهن لا يعرفن من الغلس » يعني من الغلس وليس لانهن منقبات .. ولو كان عدم معرفتهن من النقاب ما قال الراوى : « من الغلس » .

هذه الأدلة التي تقول بان الوجه والكفين ليسا من العورة .. لا أكتفي باني اجتهدت باستخراج سبعة عشر دليلا ولكنني سأقرأ على حضراتكم بعد قليل ما جاء في بعض كتب التفسير عن هذه المسألة

الجزء الثاني في العدد القادم

تبدأ « اللواء الاسلامي » .. من هذا العدد بإذن الله تعالى نشر القصص التي وردت في القرآن الكريم لتكون منهاجا يستنير به الجميع .

وقد اتفقت « اللواء الاسلامي » مع فضيلة الدكتور محمد الأحمدى ابو النور « وزير الأوقاف السابق » على أن يتولى هذا الموضوع باعتباره من العلماء الذين لهم مكانتهم العلمية التي تمكنهم من فهم كتاب الله .

من قصص القرآن الكريم

قوم نوح

قوم نوح هم أول البشر الذين نزلت عليهم رسالات السماء من بعد آدم .

وهم أول من عرفنا من البشر الذين عبدوا الأصنام فما هي قصتهم ؟ وأين عاشوا ؟ وما الذي جعلهم يعبدون الأصنام ؟

إننا سنحاول أن نجيب عن هذه الأسئلة في هذه السلسلة .

دروس من قصة نوح عليه السلام

بقلم :

د . محمد الأحمدى أبو النور

اشتهر قوم نوح بعبادة الاوثان يتطلبون منها الخير . ويستدفعون – بزعمهم – بها الضير . ويردون كل شيء في الحياة اليها ويسمونها باسماء عديدة : ود وسواع ويغوث ويعوق ونسرا . وقد انتقلت منهم الى العرب .

وقد ارسل الله اليهم نبيه نوحا بالمنطق القوى . والحجة الملائمة . والدعوة الحريصة على هدايتهم ليتجهوا بعبادتهم واستعانتهم الى الخالق الرازق المدبر الى من بيده ملكوت كل شيء وهو يجير ولا يجار عليه .

ولقد أطال عليه السلام نفس الدعوة معهم . ومد في حبال الصبر في مواجهتهم ولكنهم كانوا كما حكى المولى سبحانه (قال رب اني دعوت قومي ليلا ونهارا) كانت دعوته اياهم مستمرة دون تقصير في ارشاد أو توجيه . (فلم يزدهم دعائي الا فرارا) أى بعدا ونفورا من الايمان لقد أصموا آذانهم عن سماع الحق وبالغوا في جعل ثيابهم أغشية أى أغطية لوجوههم من شدة كراهتهم لرؤية نوح عليه السلام وصمموا على الكفر وتعالوا عن اتباع نبيهم تعاليا غريبا والغريب منهم حقا انه عليه السلام كان يدعوهم لصالحهم بينما كانوا يواجهونه بهذه السفاهة وكما حكى القرآن (وإني كلما دعوتهم لتغفر لهم جعلوا اصابعهم في اذانهم واستغشوا ثيابهم واصروا واستكبروا استكبارا ثم اني دعوتهم جهارا . ثم اني اعلنت لهم وأسررت لهم اسرارا فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا) ان نوحا يوجه قومه الى خيرهم : المغفرة وهي تمثل ما تتعمق به الصلة بين العبد وربه – والغيث والمال والبنون والحدائق الممرعة الخصيبة والانهار الجارية وكل الوسائل التي يمكن ان تتاح للفرد والمجتمع لاحداث التنمية الروحية والمادية . ولاحداث التطوير والبناء في حياة الافراد والامم فاى خير بعد هذا يمكن ان يحدث ؟!

فلما لم يستجيبوا لفت نوح انظارهم الى آثار قدرته سبحانه وعظمته وعلمه ورحمته .

« مالكم لا ترجون لله وقارا » اى ما لكم لا تاملون لله توقيرا أى تعظيما والمعنى ما لكم لا تكونون على حال تاملون فيها تعظيم الله اياكم في دار الثواب أى مالكم تاتون ما يستدل منه على أنكم لا تبالون ما يحيط بكم من عقاب جزاء كفركم وتمردكم وقد خلقكم اطوارا اى تارات وأحوالا على ما يشير إليه قوله تعالى : « ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين » .... الايات .

ثم حث نوح على النظر فيما هو أكبر تدرجا من الانسان إلى الكون (ألم تروا كيف خلق الله سبع سموات طباقا ..) ثم ذكر بالبعث بعد الموت « والله أنبتكم من الارض نباتا ثم يعيدكم فيها ويخرجكم إخراجا » . ثم حدث عن احدى نعمه سبحانه في الارض (والله جعل لكم الارض بساطا لتسلكوا منها سبلا فجاجا) والنعمة ينبغي ان تقابل من الانسان العاقل بالشكر لا بالكفر . والتذكير بالبعث يفرض على المرء ان يحسن في هذه الحياة من قبل ان ياتي يوم لا مرد له من الله .

والتذكير بالخالق للانسان والكون ومالك الامر ينبغي ان يعطف القلب بالايمان طلبا للنجاة واستهدافا للصراط السوى بيد ان القوم تمادوا في التحدى واسفروا بمعصية من يهديهم الى خيرهم وسعادتهم واتبعوا كبراءهم الذين يتفوقون بمالهم من مال وبنين اولئك الذين لا يزيدونهم في الاخرة إلا بوارا وخسارا ومكروا مكرا كبارا هائلا فوق الوصف وقالوا لاتذرن آلهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق ونسرا وقد أضلوا كثيرا ولا تزد الظالمين الا ضلالا ولقد كان هذا مما اتجه به نوح عليه السلام إلى ربه . قال نوح رب انهم عصوني . الى ان قال ولا تزد الظالمين يارب إلا ضلالا ويأتي الجزاء :

مما خطيئاتهم اغرقوا فادخلوا نارا ..

اشارة الى الطوفان الذى اغرقوا فيه في الدنيا لقاء تماديهم في الكفر بعد أن لبث نوح فيهم الف سنة الا خمسين عاما فاخذهم الطوفان وهم ظالمون .

ثم ان هناك طوفانا آخر من النار ينتظرهم في الآخرة وهو ما أشير اليه بقوله تعالى : « فادخلوا نارا » . ولقد اقترن بالفاء كانه متعقب لاغراقهم لاقترابه ولانه كان لا محالة فكانه قد كان ..

الا ان الدعوة الى الله لا يستهدف منها إلا خير المدعوين ثم ان وظيفة الرسول ان يدعو الى الصراط السوى في العقيدة والعبادة في التعامل والسلوك قارنا بين ذلك وبين ما يترتب عليه من خير للمدعو .

ثم ياتي دور التحذير من التمادى في الضلال مع التبصير بقدرة الله التي تملك امر البدء والمعاد امر الدنيا والاخرة امر الانسان والكون امر المادة والروح امر الجزاء على التقدير والقطمير . « فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره » .

●● ثم ياتي دور البيان العملي لشيء مما حل بمن أعرض ونأى بجانبه ولشيء مما ينتظر المكذبين في الآخرة تعبيرا عن شمول قدرة الله على الجزاء بين الدنيا والآخرة كما سبق القول عن قدرة الله على بدء الخلق واعادته « ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد » .

www.altawhed.net
موقع مسجد التوحيد - بلبيس

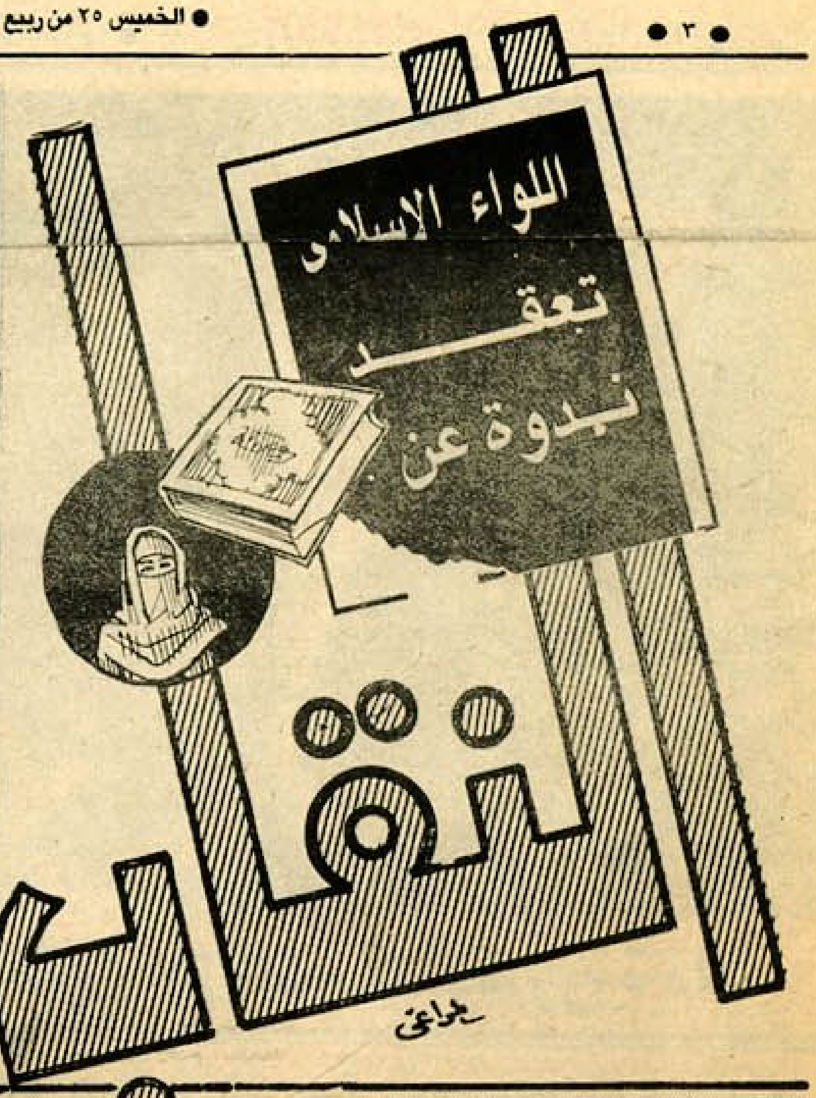

تصوير احمد مهدى

• د . عمر هاشم يقرأ ما جاء في كتب التفسير القديمة والحديثة عن إباحة كشف الوجه والكفين في الندوة

• المنقبات يتابعن حوار العلماء حول النقاب .

●● تواصل « اللواء الاسلامي » نشر الجزء الثاني من ندوة النقاب وفي هذا الجزء ذكر الدكتور محمد سيد طنطاوى ، مفتى الجمهورية ، انه أصدر فتوى بانه يجوز كشف الوجه والكفين اذا اقتضت دواعي الامن ذلك .. وان الذي يحدد دواعي الامن هو المسئول عن كل مؤسسة أو جامعة .

وأكد الدكتور سيد طنطاوى ان هناك فتاوى عديدة وائمة كبارا قالوا بان كشف الوجه والكفين ليس عورة .. وهذا كتاب لفضيلة الشيخ محمد حسنين مخلوف يؤكد فيه ذلك .. كما انه في « الهداية » ، وفي « بدائع الصنائع » وفي « فتح القدير » ، وفي « التنوير وشرحه » يجوز للمرأة الكشف عن الوجه والكفين .

كما ان هذا هو كلام القرطبي ، والالوسي ، والفخر الرازى ، وكلهم أئمة كبار .

وتحدث الدكتور عامر النجار فذكر مرة أخرى ان حديث عائشة عن كشف الوجه والكفين ضعيف وقال ان الرسول صلى الله عليه وسلم في وقت الاحرام كان يجيز للمرأة ان تكشف عن وجهها وكفيها اما فيما عدا ذلك فكان لابد من ستر الوجه والكفين .

اما الحديث الذي قامت فيه امرأة سعفاء الخدين وسألت الرسول الكريم فكان ذلك قبل نزول آيات الحجاب .

وأكد الدكتور أحمد عمر هاشم .. انه لم يكتف باستخراج (١٧) دليلا من السنة على كشف الوجه والكفين ولكنه جاء بادلة من التفاسير تؤيد ذلك وانه حرص على أن تكون تفاسير قديمة ، وتفاسير حديثة ، وقال : ان تفسير الحافظ ابن كثير وهو تفسير قديم وجامع قد ذكر في تفسير الآية الخاصة « ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها » قال وجهها وكفيها .. وروى ذلك عن ابن عمر وعطاء وعكرمة وسعيد بن جبير .. الى آخره .

ثم يقول ابن كثير .. هذا هو المشهور عند الجمهور - وان الوجه والكفين ليسا عورة ..

وأخترت من التفاسير الحديثة تفسير « في ظلال القرآن » للمرحوم سيد قطب .. يقول الشيخ سيد قطب في تفسير الجزء السادس صفحة (٦٥) « ما ظهر من الزينة الوجه واليدان ويجوز كشفهما لان كشف الوجه واليدان مباح » .

ثم اختار أعظم كتاب أجمع عليه وهو « المغنى لابن قدامه الحنبلي » في صفحة (٦٣٧) « ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها » وهو الوجه والكفان .

واخترت من الحديث .. كتاب وزارة الاوقاف عن « الفتاوى الاسلامية » الذي ذكر ان الوجه والكفين ليسا عورة .

ثم يقول الدكتور أحمد عمر هاشم .. ان الشيخ محمد عبده والشيخ حسونة النوواى ، والشيخ محمد بخيت ، والشيخ عبد المجيد سليم ، والشيخ حسنين مخلوف ، والشيخ عبد الرحمن قراعة ، والشيخ حسن مأمون .. صدقوا على هذه الفتاوى

كل هؤلاء يرون ان للمرأة ان تكشف عن وجهها وكفيها ان شاءت .

وقال الشيخ صفوت الشوادفي .. ان حديث السيدة اسماء ضعيف وان هناك حديثا آخر عن عائشة رضى الله عنها قالت فيه « كنا نغطي وجوهنا عندما يمر بنا الرجال » .

وثانيا .. ان كل كتب الفقه تكلمت عن النقاب ، وثالثا : ان المذاهب الاربعة اختلفت في قضية النقاب وعدمه ولا يستطيع أحد ان يرفع هذا الخلاف فاذا ذكر القول لابد ان يذكر القول الآخر

وفي كتب التفسير مسالة تغطية الوجه ما عدا العينين وفي المذهب الشافعي قال الشيخ محمد رشيد رضا « فذهب الشافعي الى ان الوجه والكفين للمرأة عورة وان كانا غير عورة في الصلاة » ..

ثم تحدث الدكتور أبو سريع عبد الهادى .. فقال النقاب ليس واجبا ولكنه مستحب وهناك نصوص شبه متعارضة فلا يجوز ان ناخذ رأيا ونهمل الآخر ولا ان ننسخ حديثا بحديث والآية الكريمة « وليضربن بخمرهن على جيوبهن » ليست دليلا على ان النقاب فرض لان معنى الخمار هو ما يغطى الرأس والرقبة ..

وحديث السيدة اسماء حديث قوي ثم أورد عددا من الادلة على عدم فرضية النقاب وفيما يلي ما دار في الجزء الثاني من الندوة :

سيد طنطاوى

العلماء : ابن كثير وسيد قطب وقدامة الحنبلي والتفاسير القديمة والحديثة

قالت الوجه والكفان ليسا عورة

أحب ان أوضح السبب الذي دعاني لان أتحدث عن الضرورة التي يجوز فيها للمرأة ان تكشف عن وجهها وكفيها .. وهو أنني تلقيت خطابا رسميا من د . عادل حلمي سالم عميد كلية الهندسة بجامعة عين شمس يسالني فيه عن الآتي :

١ - لبس النقاب هل هو واجب شرعا على المرأة المسلمه أو هو جائز . وهل الوجه والكفان يعتبران عورة للمرأة ..؟

٢ - موقف الشريعة الاسلامية من منع الطالبات من ارتداء النقاب لتعارضه مع ضرورات الامن وطبيعة العمل بكلية عملية مثل كلية الهندسة التي يجب على الطالبة فيها حضور معامل الهندسة الميكانيكية والكهربية بما فيها من أجهزة ومعدات وتوصيلات كهربائية . ولبس النقاب يحد من الرؤية مما يعرض الطالبة للخطر .

عندما جاءني هذا الخطاب لابد أن أرد عليه بصفتي مسئولا ووجه الى هذا الخطاب .. وقد رددت على هذا الخطاب وهذا الرد نشرته اللواء الاسلامي .. وهي المجلة الوحيدة التي نشرت الفتوى كاملة ومع ذلك سأقرأه على حضراتكم فربما يكون بعض الاخوة لم يطلع عليه ..

فتوى الحجاب

أقول في هذه الفتوى : « يرى كثير من الفقهاء أن وجه المرأة ليس بعورة ومن أدلتهم على ذلك ما أخرجه أبو داود في سننه عن عائشة رضى الله عنها أن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها دخلت على رسول الله .. الحديث الذي ذكرته آنفا ..

وقال الشيخ حسنين مخلوف في كتابه « فتاوى شرعية » ج ١ ص ١١٩ طبعه دار الاعتصام ..

قال الامام النووى في المجموع المشهور من مذهب الشافعية أن عورة الحرة جميع بدنها إلا الوجه والكفين وبهذا قال الائمة مالك وأبو حنيفة وأحمد بن حنبل في رواية عنه .. وطائفة من الائمة ..

وعلى ذلك فإنه لامانع شرعا من عدم التزام المنقبة بنقابها ولا غضاضة من كشفها عن وجهها عند دخول الجامعة وغيرها مادامت هناك مصلحة تقتضي ذلك والذي يقدر هذه المصلحة هو كل مسئول في موقعه ..

وإننا في الوقت نفسه نهيب ببناتنا اللائي لايلتزمن باللباس الشرعي عند مزاولتهن لاعمالهن أو لطلب العلم في الجامعات وغيرها أن يحرصن على الاحتشام تنفيذا لما تأمر به الاديان من تستر تصان معه الاعراض ويشيع معه الخلق الكريم والسلوك القويم ..

ومن حق المسئولين في الجامعة أيضا وغيرها أن يمنعوا من دخولها كل من لاتلتزم بما تدعو اليه الاديان من أدب واحتشام .. حتى لايقولوا أن المفتي يأتي على المنقبات ويترك المتبرجات ..

• انصار السنة : لايمكن ترجيح رأى على آخر في هذا الموضوع

كشف الوجه جائز

فالخلاصة التي أقولها ان النقاب فضيلة نحن نؤيدها ونؤازرها مادامت المرأة في الحدود التي لها كامل حريتها فيها في بيتها وفي الشارع .. لكن إذا كانت هناك هيئة معينة أو جامعة معينة ترى أن دواعي الامن فيها تستدعي أن تكشف الفتاة عن وجهها حتى لايندس بين الطالبات أو بين العاملات من يسيء الى أمن هذه الجامعة أو تلك المؤسسة ففي هذه الحالة يكون المسئول في تلك المؤسسة لم يامر بمعصية - لانه يقول للسيدة أو للفتاة إلبسي ماشئت من تستر وحشمة بعيدا عن الوجه والكفين ..

وفي رأيي انه لامانع إطلاقا من أن تكشف المرأة عن وجهها ..

فتوى الشيخ مخلوف

وأمامي الآن في كتاب « فتاوى شرعية » للشيخ حسنين مخلوف .. وكلنا نعرفه ونعرف مبلغ تثبته ومبلغ علمه في ص ١١٩ حتى ص ١٢٦ يعني في ست صفحات يوضح في هذه الفتوى أن وجه المرأة ليس بعورة ويستدل على صحة فتواه بكلام الشوكاني والنووى في المجموع ثم بعد ذلك الامام أبو بكر الجصاص يذكر أن الدليل على أن وجه المرأة ليس بعورة أنها تصلي مكشوفة الوجه واليدين فلو كانا عورة لكان عليها أن تسترهما وقال « إنما أبيح النظر الى الوجه والكفين والقدمين بغير شهوة لما ذكره الامام النسفي .. الخ ..

وفي الهداية .. وفي بدائع الصناع ، وفي فتح القدير .. وفي التنوير وشرحه أنه ينظر من الاجنبية وجهها .. كل هذا كلام الفقهاء ثم ذكر كلام المفسرين - القرطبي ، الالوسي ، الفخر الرازى ..

كل هذا تفصيل لما أجملناه .. ذكره الشيخ مخلوف

www.altawhed.net
موقع مسجد التوحيد - بلبيس

ندوة اللواء الاسلامى حول النقاب

فى كتاب « فتاوى شرعية » وانتهى فيه الى ان وجه المرأة ليس بعورة .. إلا إذا خيفت الفتنة ..

وطبعا نحن ننزه الجامعات عن أن تكون أماكن للفتنة وإنما هى أماكن لطلب العلم ..

هذا ما أحب أن أقوله فى هذه المسألة وبالله التوفيق ..

حديث أسماء ضعيف

● د . عامر النجار

حديث عائشة الذى ذكره فضيلة المفتى واستشهد به د . أحمد عمر هاشم على مشروعية كشف الوجه والكفين رواه أبو داود فى سننه وفيه يقول الرسول صلى الله عليه وسلم : « يا أسماء إن المرأة إذا بلغت سن المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا وأشار الى وجهه وكفيه » فهو حديث ضعيف .. حتى على فرض صحته فإنه يحمل على ما قبل الحجاب لأن نصوص الحجاب ناقلة عن الاصل فتقدم عليه .. ثم إن أسماء بنت أبى بكر الصديق رضى الله عنها كان لها من العمر حين هجرة الرسول صلى الله عليه وسلم سبع وعشرون عاما وكانت عاقلة حكيمة فلا يعقل أن تدخل على الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم بثياب رقاق ..

بالاضافة الى ذلك فإن حديث عائشة ضعيف من ناحيتين :

أولهما : الانقطاع بين عائشة وخالد بن دريك الذى رواه عنه كما أعلمه بذلك أبو داود نفسه حيث قال : خالد بن دريك لم يسمع من عائشة وكذلك أعله صاحب الجرح والتعديل الامام أبو حاتم الرازى .

ومن الناحية الثانية . فإن فى إسناد الحديث سعيد بن بشير النصرى نزيل دمشق وهو من المتروكين تركه إبن مهدى وضعفه أحمد وابن معين وابن المدينى والنسائى .. إذن فهو حديث ضعيف ..

معنى حديث الفضل

أما عن حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن أخاه الفضل كان رديفا للنبى صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع فجاءت امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه . فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الآخر » . [رواه البخارى] .

وفى هذا الحديث دلالة على أن هذه المرأة كانت مكشوفه الوجه . لكن لماذا لم يامر النبى صلى الله عليه وسلم هذه المرأة بان تضع النقاب على وجهها أو تغطى وجهها .

ونقول كان ذلك فى حجة الوداع ويبدو أنها كانت محرمة والمشروع فى حقها أن لاتغطى وجهها إذا لم يكن أحد ينظر اليها من الأجانب والاحرام بالحج وقت عبادة وعادة تكون الفتنة فيه مامونة .

وهذا الحديث الصحيح يفيدنا فائدة عظيمة فإنه يؤكد على أهمية كف البصر عن الأجنبيات لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يقر الفضل على النظر بل صرف وجهه الى الشق الآخر وفى فعله أمر بوجوب غض البصر ومنعه من النظر الى الأجنبيات .

روى مسلم وأبو داود عن جرير بن عبد الله البجلى رضى الله عنه قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظرة — الفجاءة فقال : اصرف بصرك . أو قال : فأمرنى أن أصرف بصرى » وحديث على بن أبى طالب « يا على لاتتبع النظرة النظرة . فإنما لك الأولى وليست لك الأخيرة » [أحمد وأبو داود] .

أما عن حديث جابر بن عبد الله وفيه « .. فقامت امرأة « من وسط النساء سعفاء الخدين » فقد دل هذا الحديث على أن وجهها كان مكشوفا ومنه عرفنا أنها سعفاء الخدين .. فلعل هذا الموقف كان قبل نزول آية الحجاب فجابر لم يشر لنا متى كان ذلك الموقف . ثم أنه قد تكون هذه المرأة من القواعد اللاتى لايرجون نكاحا فسمح لهن الشرع السمح الحنيف جواز كشف وجوههن . لكن ذلك لايمنع وجوب الحجاب على غير القواعد من النساء .

تفسير آيات الحجاب

د . أحمد عمر هاشم

اضافة الى ما قاله فضيلة المفتى . لا اكتفى بانى

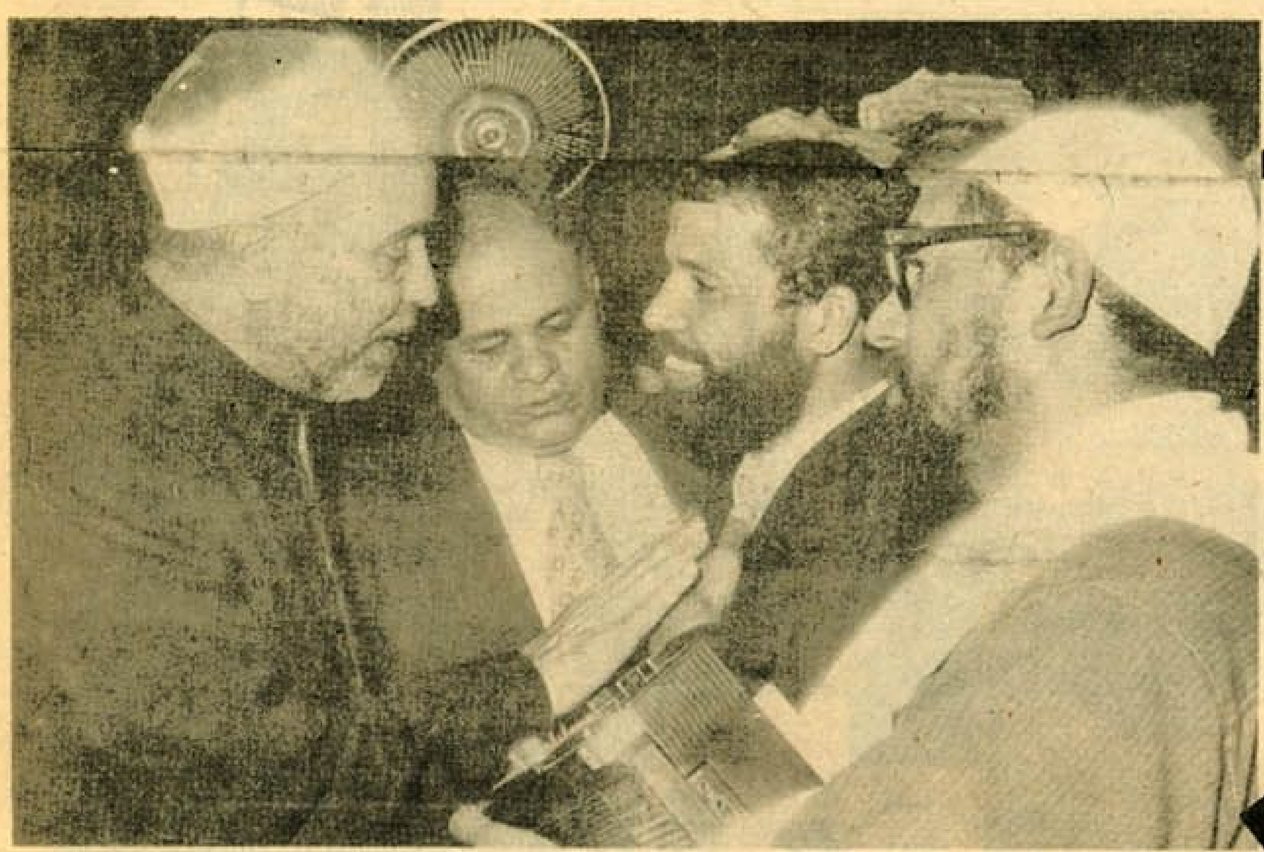

● فضيلة المفتى و رجب هلال فى حوار وبينهما د . ابو سريع وصفوت الشوادفى

● العلماء :

يجوز كشف الوجه و الكفين إذا اقتضت الضرورة ذلك

أنصار السنة

الضرورات تبيح المحظورات ولكن هذا ليس حكما عاما

● العلماء :

الشيخ محمد عبده ، والنووى ، وعبد المجيد سليم وعدد كبير من مشايخ الاسلام أكدوا أن للمرأة أن تكشف الوجه والكفين إن شاءت

اجتهدت باستخراج سبعة عشر دليلا من السنة على مشروعية كشف الوجه والكفين ولكننى سأقرأ على حضراتكم ما جاء فى بعض كتب التفسير يؤيد ما ذهبت اليه .. سأقرأ سطورا من تفسير قديم . وسطورا من تفسير حديث لابين المراد .. واخترت من القديم تفسير الحافظ بن كثير لانه تفسير بالرواية ولانه جمع بين كونه مفسرا . وكونه محدثا . وقد ذكر فى تفسير الآية الآراء .. وذكر قول الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس « ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها » .. قال وجهها وكفيها والخاتم . وروى عن ابن عمر وعطاء وعكرمة وسعيد بن جبير الى اخره ثم قال : « ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها » — الخاتم والخلخال ويحتمل ان ابن عباس ومن تابعه ارادوا تفسير « ما ظهر منها » بالوجه والكفين .. ثم يقول ابن كثير : وهذا هو المشهور عند الجمهور .. ثم يقول : ثم « ان الوجه والكفين ليسا بعورة » هو المشهور عند الجمهور ثم يقول : ويستانس له بالحديث الذى رواه ابو داود فى سننه « ان اسماء بنت ابى بكر دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رقاق فاعرض عنها وقال يا أسماء ان المرأة اذا بلغت المحيض لم يصلح ان يرى منها الا هذا واشار الى وجهه وكفيه » ..

يقول ابن كثير .. ويستانس له بهذا الحديث ..

وانا مع فضيلة المفتى فيما ذهب اليه من الاستدلال بهذا الحديث ولا يستطيع احد ان يرده ..

سيد قطب يؤيد الحجاب

وقد اخترت من التفاسير الحديثة تفسير « فى ظلال القرآن » للمرحوم الشيخ سيد قطب وواضح انه له مكانة عند كل من يحب هذا الدين يقول الشيخ سيد قطب فى تفسير الجزء السادس ص ٦٥ فاما ما ظهر من الزينة فى الوجه واليدين فيجوز كشفه لان كشف الوجه واليدين مباح ثم استدل بالادلة والاحاديث .

يقول مباح لقوله صلى الله عليه وسلم لاسماء بنت ابى بكر يا أسماء ان المرأة اذا بلغت المحيض لم يصلح ان يرى منها الا هذا واشار الى وجهه وكفيه ..

ثم اختار اعظم كتاب اجمعوا عليه فى الفقه وهو « المغنى » لابن قدامة الحنبلى واعتبروه من الفقه المقارن لانه جمع بين ادلة الجميع ..

يقول ابن قدامة فى الجزء الاول صفحة ٦٣٧ قال : « ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها » قال : الوجه والكفين لان النبى صلى الله عليه وسلم نهى المحرمة عن لبس القفازين والنقاب . ولو كان الوجه والكفان عورة لما حرم سترهما .

هذا كلام الحافظ بن [illegible] فى كتابه « المغنى » .. واخترته لانه اجمع كتاب فى الفقه ..

● أنصار السنة

كتب الفكر تكلمت على النقاب والحجاب معا والثابت أن النساء كن يغطين وجوههن عندما يمر الرجال

فتوى لعبد المجيد سليم

ثم اخترت من الكتب الحديثة الكتاب الذى قدمته وزارة الاوقاف و دار الافتاء وهو الفتاوى الاسلامية الذى أشار الى طرف منه فضيلة المفتى .. وقد جاء فى الجزء الخامس فى صفحة ١٦٧٧ : « وحد عورة المرأة الحرة هو جميع بدنها واستثنى من ذلك الحنفية الوجه والكفين » .. ثم ذكر ايضا « اما الوجه والكفان ظهرا وباطنا فهما ليستا من العورة مطلقا .. » هذا كلام أئمة وعلماء لهم قدم راسخة .. الشيخ محمد عبده ، الشيخ حسونه النواوى ، محمد بخيت ، الشيخ عبد المجيد سليم ، حسنين مخلوف ، عبد الرحمن قراعة ، حسن مامون ..

● الحاضرون :

من صاحب الفتوى فى هؤلاء .

● د . أحمد عمر هاشم :

صاحب الفتوى الشيخ عبد المجيد سليم ..

لا نعارض النقاب

هذا الكلام وهذه الادلة التى سقتها لماذا اقولها .. ؟ هل لانى امقت النقاب او اريد للنساء ان يكشفن وجوههن .. ابدا . انا اريد المرأة الايراها الرجل والا ترى الرجل .. وأنادى بالنقاب لو استطاع النساء ان يتنقبن .. لكن هناك فرق كبير بين ان أنشد المثالية فى دينى وبين أن أقول ان الله فرض هذا الامر وهو ليس فرضا .. أو أقول ان الله حرم هذا وهو ليس حراما .

الخطورة فى التحليل والتحريم لا أملكها انا ولا أنت وانما التحليل والتحريم ياتى من فوق سبع سماوات من كتاب الله وسنة رسوله .. وأدرى الناس بكتاب الله من أنزل عليه القرآن وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم وادرى الناس بما جاء من أحكام هم الصحابة والتابعون وهؤلاء الذين قدمت لكم آراءهم وقرأتها أمامكم حتى لا تكون من ذهنى ..

واكرر مرة ثانية .. رايى أن تتنقب المرأة وان شاءت الا يراها الرجل فلتفعل وان شاءت ان تعيش فى مملكتها فى البيت فلتفعل .. لكن اذا دخلت الجامعة وارادت التعليم فمن حق الجامعة والمعهد والكلية ان يتعرفوا على شخصيتها . وليكن الذى يتعرف امرأة .. ليس بلازم ان يكون رجل الذى يكشف وجهها .. امرأة تعين لهذا العمل . هذا قلته أكثر من عشرين مرة ..

محاذير النقاب

لكن فضيلة الشيخ محمد الطيب النجار وهو رجل على علم وفضل ونحترم رأيه وقال وذكرت عنه اللواء الاسلامى فى العدد قبل الماضى وهو رئيس لجامعة الازهر اصدر قرارا بحجاب الطالبات كيف افتعل شابا ركب راسه الشيطان واقتحم حجرة بعض الفتيات بالمدينة الجامعية بمدينة نصر وهو يرتدى ملابس منقبات .

ليس معنى هذا اننا نتشكك فى المنقبات .. لا .. وانما نقول نضع محاذير ونحتاط لديننا .. وليس الامر كما يفهمه الناس .. لسنا متعصبين . ولن نتعصب فى ان تكشف المرأة أو لا تكشف ..

اننا نريد دين الله بسماحته وباصوله وبقواعده ان يفهمه الناس .. تنقبن يافتياتنا ما شئتن .. لكن شريطة ان يكون هناك المحاذير التى قلناها .

ثلاث نقاط

● صفوت الشوادفى عضو لجنة الدعوة بجماعة أنصار السنة المحمدية

أولا : لا اريد أن أطيل بحال لان ما قيل يشفى ويكفى .. والأدلة قد وضحت بفضل الله ..

لكن اريد أن أشير إلى بعض النقاط المختصرة جدا ..

اول هذه النقاط .. لا أريد أن أتكلم عن حديث أسماء وإنما أريد أن أضيف لحديثها الذى ذكر .. حديثين فقط . وكل واحد ينظر فى الثلاثة مجموعة ..

الحديث الأول : رواه مالك فى موطاه عن فاطمة بنت

www.altawhed.net موقع مسجد التوحيد - بلبيس

المنذر إنها قالت : « كنا نخمر وجوهنا ونحن محرمات ونحن مع أسماء بنت أبي بكر الصديق » فهذا من فعل أسماء وهناك من قولها .. ولا أريد أن أعقب على الحديث .

الحديث الثاني : رواه الحاكم وصححه ووافقه الذهبي عن أسماء قالت : « كنا نغطي وجوهنا من الرجال » .

فنحن إذا سلمنا بصحة العمل بالحديث المرسل .. فإننا نقول إن لأسماء حديثين اخرين يجب أن يوضعا في نفس الكفة مع الحديث الأول .. فالأول من فعلها والعة عين . والحديثان الاخريان من كلامها والقول مقدم على الفعل على الراجح ..

الحقيقة الثانية التي أريد أن أشير إليها لما ذكر العلماء الأفاضل أنه ما من كتاب من كتب الفقه على الاطلاق إلا وقد تكلم في النقاب وأثبته سواء في محظورات الاحرام أو في غير محظورات الاحرام ..

المسألة خلافية

الحقيقة الثالثة إن المذاهب الاربعة ما من مذهب منها إلا وقد اختلف فيه القول في فرضية النقاب وعدمه .. فلا يصح أن يعرض كل إنسان ما يراه راجحا عنده وإنما يجب عليه أن يعرض الرأيين جميعا لانه يستحيل أن ترتفع خلافة الفقه .. قد ثبت منذ قرون .. ولا يستطيع أحد أن يرفع هذا الخلاف . فهو قائم وهو خلاف تنوع . وإنما الواجب أن يذكر القول والقول الاخر ثم الذي يرى الراجح يذكره ..

وفي هذه النقطة أقول : من الأحناف البدر العيني صاحب عمدة القارى قال في كتاب التفسير من صحيح البخاري في تفسير سورة النور في باب « وليضربن بخمرهن على وجوههن » عندما ذكر حديث عائشة يرحم الله النساء المهاجرات الاول قال في شرحه مقولة « فاختمرن » أى غطين وجوههن . فاشار البدر العيني وهو حنفي المذهب إلى أن هذا التفسير « إختمرن » أى غطين وجوههن .. فهذا تفسير أحد الأحناف ..

من المذهب الشافعي قال الالوسي في تفسيره وهو من طبقة قبل المعاصرين من فترة الشيخ محمد رشيد رضا قال : « ومذهب الشافعي كما في الزواج إن الوجه والكفين ظهرهما وبطنهما إلى الكوعين في النظر من المرأة ولو أمه ـ أى عبده ـ على الأصح ولو كان ليس ليس عورة من الحرة في الصلاة .. فهذا قول للشافعي يجب أن يثبت حتي لا يقال أن هذا الكلام جديد وإنما هو كلام قديم . متاصل في كتب الفقه .

وأيضا ذكر في الزواج بحرمة النظر لما انفصل من المرأة إلى أن قال ابن حجر الهيثمي في الزواجر وهو شافعي المذهب : « حرم أئمتنا النظر إلى قلامة ظفر المرأة المنفصلة ولو من يدها .. » .

● فضيلة المفتي متسائلا :

قلامة ظفر المرأة ولو بعد إنفصالها ؟

● صفوت الشوادفي :

هذا قول مثبت .. وهو مذكور في كتاب « الفقه على المذاهب الاربعة » الصادر من وزارة الأوقاف بهذا النص ..

أعود لحديثي أن السيوطي وهو شافعي المذهب ذكر في تفسير سورة الأحزاب اية ٥٩ ذكر « يدنين عليهن من جلابيبهن » قال : يرخين الملاءة على وجوههن حتي يغطينها وهذا القول مثبت بمصدره موجود رقم الصفحة والمصدر .. كل هذه الأقوال منسوبة

وعندما نقول من المالكية ذكر الالوسي قال بن المنير « كل بدن الحرة عورة لا يحل لغير الزوج والمحرم النظر لشيء منه إلا لضرورة كالمعالجة وتحمل الشهادة » إذن من المالكية من قال إن النقاب فرض ..

الحنابلة المقدم من مذهب أحمد كما نص عليه في الروض المربع ونص عليه في مواضع شتى ..

النقاب ليس فرضا

● فضيلة المفتي مقاطعا :

الكلام الذى نقول به فضيلتك ليس فيه أن النقاب فرض .. فكيف نقول انه فرض ؟

● د . أحمد عمر هاشم مؤيدا :

لا ليس فيه أنه فرض ..

● صفوت الشوادفي :

النص يقول : « كل بدن الحرة عورة » .

● فضيلة المفتي :

وعندما يقول « كل بدن الحرة عورة » يكون معناه أنه فرض .. ؟

● د . أحمد عمر هاشم :

الاحاديث نفسها لا تقول إنه فرض .. يعني الاحاديث التي جئت بها من الموطأ لا تقول انه فرض ..

● صفوت الشوادفي :

القاعدة الأصولية عند الأحناف تقول : « التابع .. تابع » هذه قاعدة أصولية ..

● فضيلة المفتي :

نعم .. لكن كلمة فرض هذه لم يقل بها أحد من الفقهاء الذين ذكرتهم .

● الشيخ محمد صفوت نور الدين :

يعني يجوز كشف العورة ..؟

● فضيلة المفتي :

يجوز عند الضرورة .

● صفوت الشوادفي :

الكلام على الأصل وليس على الضرورة .

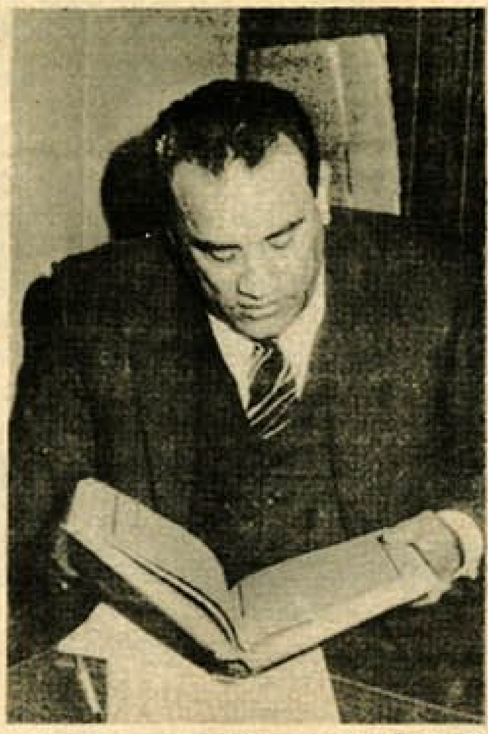

● د . احمد عمر هاشم
● إبن كثير وسيد قطب قالا بأن الوجه والكفين ليسا بعورة ..

العلمـاء :

النقاب ليس فرضا ولكنه مستحب

أنصار السنة :

كتب التفسير تؤكد ضرورة تغطية الوجه ماعدا العينين

● د . أحمد عمر هاشم :

أنت ذكرت حديث ونحن محرمات مع أسماء كانوا يخمرن وجوههن .. وكنا نغطي وجوهنا .. كما يقول فضيلة المفتي لا تفيد اطلاقا انه فرض .. نساؤنا الآن في الريف تتنقب .. فهل معنى هذا ان ما يفعلنه فرض ؟

الرأى والرأى الآخر

● صفوت الشوادفي :

أنا ذكرت حديث أسماء ليس للدلالة على ان النقاب فرض .. وانما للدلالة على ان لاسماء ثلاثة أحاديث في دواوين السنة منها ما هو من فعلها ومنها ما هو من قولها ..

الحنابلة .. ابن تيمية معروف مذهبه في هذا .. ابن القيم يقول : العورة عورتان عورة في الصلاة وعورة خارج الصلاة . ويمنع المرأة ويوجب عليها ان تستتر خارج الصلاة في الأسواق وفي الأماكن العامة كما هو معلوم من مذهب الحنابلة ..

هذا الكلام يرجحه أيضا ابن الجوزى وهو حنبلي أيضا في تفسيره (زاد المسير » بل يقول : اختلفت العلماء والمفسرون في قوله تعالى (الا ما ظهر منها » على سبعة أقوال) . ولذلك الذى يقول ان الراجح أو أن الكثير من العلماء يقولون ان الوجه والكفين ليسا

بعورة لابد ان يذكر الطرف الاخر حتي يتبين الامر أمام القارىء وحتى لا نوقع الشباب في حيرة لانه سيقرأ خلاف هذا الكلام في مصادر أخرى يجب ان نوضح له الامرين .. ثم أقول والراجح هو كذا .. لكن لاصادر رأيا وأقدم رأيا فالشباب يقرأ في مكان اخر ويقول ان العلماء يقولون لنا غير الحق ..

الجزء الثالث في العدد القادم

تـراث

بكى معاوية عندما سمع وصف الامام على

كان معاوية بن ابى سفيان يكن احتراما وتقديرا عظيمين للامام على كرم الله وجهه رغم ما كان بينهما من خلاف . وبينما كان معاوية جالسا في قصره بالشام بعد استشهاد الامام على . إذ دخل عليه ضرار بن ضمرة . وكان من أقرب المقربين إلى الامام على . وأشدهم حبا له . فقال له معاوية :

ـ يا ضرار صف لى عليا

فرد ضرار :

ـ أعفني يا أمير المؤمنين .

فقال معاوية ياضرار

ـ أقسمت عليك لتصفنه

فقال ضرار

ـ أما إذا كان ولابد من وصفه فإنه والله كان بعيد المدى . شديد القوى . ينطق فصلا . ويحكم عدلا . يتفجر العلم من جوانبه . وتنطق الحكمة من نواحيه . يستوحش من الدنيا وزهرتها . ويانس بالليل ووحشته . وكان غزير الدمعة . طويل الفكرة . يعجبه من اللباس ما خشن . ومن الطعام ما خشن . وكان فينا كاحدنا . يجيبنا إذا سالناه . ويأتينا إذا دعوناه . ونحن والله مع تقريبه لنا . وقربه منا . لا نكاد نكلمه هيبة له . يعظم أهل الدين ويقرب المساكين . لا يطمع القوى في باطله . ولا ييأس الضعيف من عدله .

وأشهد لقد رأيته في بعض مواقفه . وقد أرخى الليل سدوله . وغارت نجومه . قابضا على لحيته . تململ السليم (الملدوغ) ويبكي بكاء الحزين . ويقول : يا دنيا ! غري غيرى . ألى تعرضت ؟ أم لى تشوقت ؟ هيهات ! هيهات ! قد طلقتك ثلاثا لا رجعة فيها . فعمرك قصير . وخطرك كبير . وعيشك حقير . آه من قلة الزاد . وبعد السفر . ووحشة الطريق !!

فبكى معاوية وقال : رحم الله أبا الحسن . كان والله كذلك . فكيف حزنك عليه يا ضرار ؟

قال ضرار : حزن من ذبح وليدها في حجرها . لا يرقا دمعها . ولا تنسى فجيعتها .

كيف بدأ الآذان

حين شرعت الصلاة . كان إذا حضرت وقتها . يقوم بلال وينادي باعلى صوته : الصلاة جامعة . وظل الأمر هكذا حتى رأى الصحابى عبد الله بن زيد بن ثعلبة رؤيا فذهب إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وقصها عليه .

قال : يارسول الله ! إنه طاف بى في هذه الليلة طائف . فقد مر بى رجل عليه ثوبان أخضران يحمل ناقوسا في يده . فقلت له : يا عبد الله ! أتبيع هذا الناقوس ؟ . قال : وما تصنع به ؟ قلت : ندعو به إلى الصلاة . قال : الا أدلك على خير من ذلك : قلت : وما هو ؟ قال : تقول : الله أكبر . الله أكبر . أشهد أن لا إله إلا الله . أشهد أن لا إله إلا الله . أشهد أن محمدا رسول الله . أشهد أن محمدا رسول الله . حى على الصلاة . حى على الصلاة . حى على الفلاح . حى على الفلاح . الله أكبر . الله أكبر . لا إله إلا الله .

من قصص القرآن الكريم

مع نوح عليه السلام

في سورة الاعراف

بقلم : د . الاحمدى ابو النور

في أول سورة تحكي قصة نوح عليه السلام مع قومه وهى سورة الاعراف . سبق حديث القران قصة نوح او حواره مع قومه بامور عديدة منذ أول السورة .. ومن ابرز هذه الامور :

١ ـ حديث عن القران وغايته وكيف أنه انذار للمكذبين . وتبصرة وتذكرة للمؤمنين . يجب اتباع نهجه . والتزام هديه .

٢ ـ حديث عن سنة الله مع من كذب ممن مضى حديثا عاما (وكم من قرية أهلكناها فجاءها باسنا بياتا أوهم قائلون)

٣ ـ حديث عن خلق الله للسماوات والارض وحركة السماوات والارض وعن الليل والنهار والشمس والقمر والبحر والنهر والنجم والشجر . وكيف سخر ذلك كله لنفع الانسان الذى ينبغي لما عنده من عقل ولما جاءه من شرع ان يذكر الله فلا ينساه وان يشكره فلا يكفره وان يطيعه فلا يعصيه ما استطاع الى ذلك سبيلا . وان يتقيه ويتقي اقتداره . وان يخافه ويخشى عذابه (إن ربكم الله الذى خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش يغشى الليل النهار يطلبه حثيثا والشمس . والقمر والنجوم مسخرات بامره ألا له الخلق والامر تبارك الله رب العالمين) ويجيء الحديث ـ بعيد هذا ـ عن نوح وقومه فاذا بك تجد التفصيل بعد الاجمال ! واذا بك تجد الحديث موصولا بما قبله منذ أول السورة أوثق اتصال ! ان نوحا يتحدث في أول ما يحكي الله عنه عن جوهر دعوته . وغاية رسالته .

يا قوم اعبدوا الله مالكم من إله غيره إنى أخاف عليكم عذاب يوم عظيم) لقد ارسل الله نوحا على رأس الخمسين من عمره . وقبل ان يتفرق الناس بتفرق اللغات . كان قوم نوح هم اهل الارض حينئذ ففي حديث الشفاعة في الصحيحين وغيرهما عن انس رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال : « إئتوا نوحا اول نبي بعثه الله الى اهل الارض » وحين نتامل فيما قاله نوح عليه السلام . فنحن نستطيع ان نستنتج منه ما يلى :

١ ـ أن جوهر دعوته هو جوهر دعوة الانبياء والمرسلين في كل زمان ومكان : التوحيد والاستقامة على متن المنهج الالهى .

٢ ـ أنه ينذرهم ان ناوا واعرضوا بجانبهم . وهو يتضمن الامر باتباع المنهج الالهى . والتزام صراطه المستقيم .

٣ ـ أن هذا يتواءم مع ما أومات اليه السورة في أولها حديثا عن القران ووظيفته . وكونه نذيرا للكافرين . وتذكرة للمؤمنين . وكونه واجب الاتباع .

٤ ـ ان نوحا عليه السلام حين يجمل الحديث عن دعوته لا يصدر الا عن وحى الله وكتابه . وحين يبين عن طبيعة هذه الدعوة . وجوهر هذا الوحى . فهو يتواءم مع ما انزل على محمد من حيث ان كلا قد صدر عن الله . وقد صدع به كل منهما عن امر الله . وقد توافق الكتابان والدعوتان في الجوهر والغاية . فاذا تسافه مشركو مكة مع محمد فقد تسافه قوم نوح معه من قبل فليثبت هو واصحابه . وليكن فيما حدث لنوح من قومه وفيما انذر به نوح قومه . وما حدث بالفعل مع قومه . ليكن في هذا وذاك اعظم تسلية للرسول وصحبه . فان سنة الله التى حدثت عنها الآيات اول السورة مع المكذبين . تم تطبيقها مع قوم نوح (وقوم نوح لما كذبوا الرسل أغرقناهم وجعلناهم للناس اية) فهل يعتبر المكذبون ؟ وهل يدكر المكذبون ؟ وهل يعى الذين يابون الا ان يعوقوا مسيرة الحق . وكتيبة العدل ؟ ويشاء الله حين انزل كتابه المعجزة ألا يفصل قصة عن سباقها وسياقها فيما سبقها من آيات : « اعبدوا الله مالكم من إله غيره إنى أخاف عليكم عذاب يوم عظيم » هذا التوحيد وهذا الاقتدار المخوف قد سبق برهانه : « إن ربكم الله الذى خلق السموات والارض » « الا له الخلق والامر .. فمادام هو الخالق . ومادام هو مالك الامر . ومدبر الامر . ومنظم الكون . فكيف يعبد غيره . أم كيف يخشى سواه ؟ ! اعبدوا الله ما لكم من اله غيره انى اخاف عليكم عذاب يوم عظيم اعبدوا الله وحده واعلموا ان عبادتكم له وحده تتمثل في اتباع هديه . والتزام وحيه . فاذا التمستم الهدى من غيره . فانى اخاف عليكم يوم عظيم وهو اليوم الذى لا يقدر على الحساب فيه الا من قدر على الخلق . وكان به وحده الحكم والتدبير . والقضاء والتقدير . ولقد بدأ نوح بداية المعتز بما بينه وبين من يدعوهم من اصرة ومن أخوة حيث قال : ياقوم . متحببا اليهم بهذه النسبة : اعبدوا الله الذى له جميع العظمة من الخلق والامر وليس لاحد سواه شبه في الخلق ولا في الامر وهذا هو القانون : (وماتشاءون إلا أن يشاء الله) انى اخاف عليكم عذاب يوم عظيم . وفي سورة هود (إنى أخاف عليكم عذاب يوم اليم) وفي سورة المؤمنون : (أفلا تتقون) وكلها تاتى بعد مقالة واحدة : اعبداوا الله ما لكم من اله غيره .. ولعل هذا الترتيب في السور يوافق الترتيب في المقال : لقد ألان لهم المقال ـ أولا ـ من حيث انه أوهم ان العظم الموصوف به اليوم قد لا يكون بسبب العذاب بل قد يكون لامر آخر فيصير العذاب مطلقا يتناول اى قدر من العذاب ولو قل فلما تمادى تكذيبهم بين لهم ان عظم اليوم انما هو من جهة ايلام العذاب الواقع فيه . فلما لجوا في عتوهم قال لهم قول القادر اذا هدد عند مخالفة غيره له : الا تخافنى . الا تفعل ما أقول لك . انك ان خالفت بعد هذا عاجلتك بالعقاب وانت تعرف قدرتي .. أفلا تتقيها ؟ هذا ما كان من نوح عليه السلام كما عرضت سورة الاعراف . فماذا كان من قومه ؟

هذا ما نعالجه في المقال التالى باذن الله .

www.altawhed.net
موقع مسجد التوحيد - بلبيس

٣

تواصل اللواء الاسلامى نشر الجزء الثالث من ندوة النقاب .. وفى هذا الجزء يتحول الجدل الى مكابرة .. فمع ايمان انصار السنة بان الحجاب ليس اثما .. وان المراة التى تكشف وجهها وكفيها .. لا تخالف الشريعة ولا تكون اثمة .. فان النقاش قد تحول الى مجرد جدل .. ولقد أكد العلماء .. واتفق جمعية انصار السنة معهم ــ وهم ايضا من المتفقهين فى الدين ــ انه لا يمكن ترجيح رأى على رأى فى هذه المسالة .. وان من قال ان النقاب واجب .

ومن قال ان كشف الوجه والكفين جائز شرعا .. لانهما ليس عورة .. كلا الاثنين .. رأى سليم من الناحية الدينية .. وان هذه مسالة خلافية بين الفقهاء .. بعضهم اخذ فيها بالتشدد .. والبعض الآخر التزم بما هو مسموح شرعا .. وقد وصل المشتركون فى الندوة الى اتفاق فى الرأى .. على ان النقاب والحجاب كليهما اختلفت فيه المذاهب .. وانه فى حالة ان تكون هناك ضرورة امن .. بالنسبة للجامعات او لغير الجامعات .. فان المرأة التى تكشف عن وجهها فى هذه الحالة لا تكون اثمة .. وجاء الخلاف فى هذه الناحية فى التفسير فقط .. فقال البعض مادام كشف الوجه والكفين ضرورة .. يباح . وقال العلماء .. انه مباح اصلا سواء كان ضرورة او غير ضرورة . لان الاسلام اجاز للمرأة ان تعمل بالتجارة وغيرها .. ولا يمكن ان يتم العمل هنا الا اذا كانت اليدان مكشوفتين على الاقل .. اذ كيف تعمل المرأة فى التجارة وتبيع وتشترى وهى لا تظهر كفيها .. كما اننا اذا قلنا ان الضرورات تبيح المحظورات .. وكانت دواعى الامن فى اى مكان تقتضى ان تكشف المرأة عن وجهها يكون هذا مباحا .. فما هى القضية إذن .. وما الداعى الى كل هذا الجدل . وعندما وصلنا الى هذه النقطة بدأ الحوار بين فضيلة المفتى والمنقبات .. وهذا ما سننشره فى الجزء القادم من الندوة .. اشترك فى الندوة .

العلماء : النقاب لايكون فريضة

اذا اقتضت الضرورة كشف المرأة عن وجهها

انصار السنة : نحن نوافق على ذلك

لأن الضرورات تبيح المحظورات

● صفوت الشوادفى :

أريد من الدكتور احمد عمر هاشم ان يعيرنى تفسير ابن كثير لمدة دقيقة ..

● د . أحمد عمر هاشم :

تفضل

● صفوت الشوادفى :

صفحة ٥١٨ من تفسير ابن كثير فى تفسير قوله تعالى : « يا أيها النبى قل لأزواجك وبناتك .. » الاية التى ذكرها د . عامر النجار

يقول تعالى امرا رسوله صلى الله عليه وسلم ان يامر النساء المؤمنات خاصة ازواجه وبناته لشرفهن بان يدنين عليهن من جلابيبهن ليتميزن عن سمات نساء الجاهلية .. الى ان ذكر : قال على بن ابى طلحه قال ابن عباس : « أمر الله نساء المؤمنين اذا خرجن من بيوتهن فى حاجة ان يغطين وجوههن من فوق رءوسهن بالجلابيب ويبدين عينا واحدة » .

هنا اريد ان اشير اشارة .. ابن عباس يذكر فى سورة النور الى ان معنى « الا ماظهر منها » اى الوجه والكفين .. وهنا يذكر ان الامر لوجوب تغطية الوجه والكفين .. كما هو واضح ..

إذن لابن عباس المروى عنه رأيان والترجيح يكون بوسائل الترجيح المعروفه عند الاصوليين ..

أنا اقول رواية على بن ابى طلحة عن ابن عباس راجحة لان بن حجر يقول : وهى ارجح الروايات فى تفسير ابن عباس وقد اعتمدها البخارى فى صحيحه فيما علقه عن ابن عباس رضى الله عنه . وهذا منصوص عليه فى « الاتقان » ذكره السيوطى وغيره وذكره ابن حجر فى « هدى السارى » فى مقدمة الفتح .

إذن فهذه الرواية استطيع ان اقول انها راجحة على روايته وعلى قوله فى سورة النور .. وعلى من يذكر ان يذكر الرأيين الذى هنا والذى هناك ..

هذا ماأردت استعير من اجله هذا الكتاب ..

والحقيقة ان فضيلة المفتى ذكر مسالة هامة جدا وهى « تحرير محل النزاع » عند كل قول ..

صحة الأدلة

فضيلة الدكتور عمر هاشم ذكر سبعة عشر دليلا .. اكثر لنا الادلة لكن لم يذكر لنا ماهو منها صحيح وماهو غير صحيح والتاويل فى كل مرة هل هو صحيح ام لا ..

فضيلته يقول ان ابن قدامه اعلم من الجميع .. وانا اقول ان ابن حجر اعلم منى .. وعندما اراد ان يتكلم عن حديث الخثعمية قال : « وفيه انه يحرم على المرأة ستر وجهها فى الاحرام .. يعنى فهمه لهذا الحديث المروى فى البخارى فى أربعة مواضع « جزاء الصيد والمحصر » .. وفى اول « كتاب الحج » ثم ذكر فى ثلاثة مواضع اخرى ..

العلماء : كشف الوجه والكفين ليس إثما ولا عورة

هذا الحديث يدل على ان المرأة كانت محرمة فلا وجه فيه للقول بأن الوجه ليس بعورة لان العلماء متفقون على ان كشف الوجه فى الاحرام واجب الا ان تستره بشىء آخر كما ذكر ابن قدامه ..

● د . احمد عمر هاشم :

أنت قلت إنك متفق معى فيما قاله الحافظ ابن كثير ..

صفوت الشوادفى :

نعم ..

كشف الوجه فى الاحرام

● د . احمد عمر هاشم :

وهو اعلم من الجميع ايضا .. وكلهم لهم قدم راسخة فى الجمع بين الاحاديث اذا قال بانه يحرم على المرأة فى الاحرام ستر وجهها فى الاحرام يبقى اذا كان فى الاحرام ابيح افلا يكون فى غير الاحرام مباحا .. ؟

● صفوت الشوادفى :

الاصل يادكتور بقاء ماكان على ماكان عليه .. عندما تامر النساء بعدم ستر الوجه فى الاحرام . وستره بما

انصار السنة : لايوجد رأى راجح وهناك انقسام بين الفقهاء

سواء لمن شاءت فهذا كلام مجمع عليه يعنى الاحرام ليس كشفا مطلقا ..

النقاب مستحب لاواجب

● د . ابو سريع عبد الهادى :

ليس لى كلام بعد ان تكلم اساتذتى الافاضل لان كل العلماء قالوا بان المرأة اذا خافت الفتنة على نفسها فإن عليها ان تتنقب ويكون النقاب فى هذه الحالة واجبا خوفا من الفتنة .. اما اذا لم تكن هناك فتنة وهى الحالة العادية فإن النقاب رغم خلاف العلماء فيه لان جمهور الحنابلة قالوا : بان النقاب واجب وكذلك بعض الشافعية وافراد قلائل من المذهبين الآخرين الاحناف والمالكية الا ان جمهور العلماء وهم جمهور الشافعية وفريق من الحنابلة وجمهور المالكية والاحناف قالوا بانه يجوز للمرأة فى الحالات العادية ان تكشف عن وجهها وكفيها ..

والكل قال بان النقاب فضيلة كما قال فضيلة المفتى ود . احمد عمر لكن ليس معنى أنه فضيلة انه واجب وانما هو مستحب .. لانه وردت نصوص فى ذلك شبه متعارضة .. واذا كانت هناك نصوص شبه متعارضة فلابد ان نوفق بين الاراء .. ولايجوز ان ناخذ رايا ونلغى آراء اخرى ولايجوز بان نقول ان هناك رايا نسخ غيره او ان اية نسخت اية او حديثا نسخ حديثا .

وإنما نقول ذلك اذا لم يمكن الجمع بين الادلة فإذا امكن الجمع بين الادلة فإنه فى هذه الحالة يعمل بمقتضى الجمع .. والجمع جائز فى بعض الامور او فى بعض الادلة المتعارضة .. إذن فلا نسخ مطلقا فى موضوع الحجاب او النقاب ..

القرآن لم يذكر النقاب

ولنذكر بعض هذه الادلة :

هناك دليل يقول ان الله تبارك وتعالى يقول : « يدنين عليهن من جلابيبهن » .

وهى ما استدل به فضيلة الشيخ صفوت بان النقاب . وقال الله تبارك وتعالى « وليضربن بخمرهن على جيوبهن » .

هذان دليلان لايبينان ولا يوضحان بان النقاب فرض .. لان معنى الآية « ليضربن بخمرهن على جيوبهن » والله أعلم .. معناها : الخمار ما يوضع فوق الرأس .. لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال : « لايقبل الله صلاة حائض إلا بخمار » إذن فالخمار هو ما يغطى به الرأس .. وأما الجيوب فهى موضع القطع من القميص أو من الثياب . ومعنى هذا ان المرأة تلتزم بان تغطى شعرها وصدرها ورقبتها ونحرها وليس هناك دليل من قريب أو بعيد على انها تلتزم بان تغطى وجهها .. و« يدنين عليهن من جلابيبهن » قال كثير من المفسرين .. الجلباب هو ما يوضع فوق الرأس كالملحفة كما قال ابن كثير .. أو كغطاء يغطى فوق الخمر حتى ينزل على ظهرها وتغطى جسدها به حتى لا يكون هذا الجسد موصوفا امام عندما تغطيه فليس معنى هذا انه فيه وجوب تغطية للوجه ..

لو فرض ان فيه دليلا على تغطية الوجه من الآية « يضربن بخمرهن على جيوبهن » فانه يكون الأمر للاستحباب . لان الامر إذا وجدت قرينة فانه لا يكون للوجوب وانما يكون للاستحباب مثل : « يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج » .

هنا الأمر ليس للوجوب وإنما الأمر هنا للاستحباب .. وكذلك قول الرسول صلى الله عليه وسلم : « مروا أولادكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر .. » .

الأمر هنا للندب وليس للوجوب . لأن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : « رفع القلم عن ثلاث منهم الصبى حتى يبلغ » ..

التوفيق بين الادلة

إذن فإذا وجدت هناك أدلة شبه متعارضة فإنه يمكن التوفيق بينها فإذا أمكن التوفيق بينها كموضوع النقاب والحجاب فإننا نعمل به وإذا لم يمكن التوفيق فإن اللاحق ينسخ السابق .

www.altawhed.net
موقع مسجد التوحيد - بلبيس

● العلماء : الاسلام اباح للمرأة التجارة

فكيف تتاجر .. دون أن تكشف عن كفيها

● أنصار السنة : الشافعية والحنابلة يؤكدون :

ان تكون المرأة محجبة ومنقبة

والحنفية والمالكية يؤكدون :

ان الحجاب فقط .. هو مايفرضه الشرع

سنذكر دليلا صغيرا على انه لا يمكن الجمع .. الرسول صلى الله عليه وسلم قال فى سنة ٨ هجرية . أفطر الحاجم والمحجوم . . ولكن فى سنة ١٠ هجرية احتجم الرسول صلى الله عليه وسلم وهو محرم صائم .. هنا لا يمكن الجمع مطلقا بين الدليلين وإنما فى هذه الحالة اللاحق ينسخ السابق .. اذن فالحكم الباقى هو ما كان فى سنة ١٠ هجرية وهو ان الحجامة لا تفطر الصوم ..

حديث أسماء قوى

بناء على ذلك فان هناك احاديث تتكلم على انه يجوز للمرأة ان تكشف وجهها وكفيها وقد سمعتم حضراتكم كثيرا منها .. ومن ذلك حديث اسماء ..

وحديث اسماء رغم انه مرسل الا ان البيهقى قواه فى سننه .. ثم انه اشتهر بين الناس ويقول علماء الحديث : بان الحديث اذا اشتهر بين الناس حتى ولو كان ضعيفا اخذ حكم الحديث القوى ..

من ذلك قول الرسول صلى الله عليه وسلم حين ارسل معاذا الى اليمن .. قال له : بماذا تحكم قال : بكتاب الله فان لم تجد . قال معاذ : فبسنة رسول الله .. حتى قال فى الاخيرة . اجتهد رأيى ولا آلو . قال الحمد لله .. هذا الحديث ضعيف ولكن الامة تلقته بالقبول فاخذ حكم الحديث القوى ..

إذن فحديث أسماء لو فرض انه ضعيف وهو ليس بضعيف كما قال : عمر هاشم . ولان البيهقى قواه .. الا انه حديث اشتهر وتلقاه جمهور الامة بالقبول ..

الحديث الثانى وهو حديث سبيعة الأسلمية التى مات زوجها فى حجة الوداع وولدت بعد موته بايام بعد ان وضعت وانتهت من نفاسها تجملت للخطاب وتزينت فقابلها رجل يسمى بابى السنابل وقال لها : اتتزينين للخطاب ... اربعى . فوالله لا يكون ذلك الا بعد مضى اربعة اشهر وعشرا .. فذهبت الى الرسول صلى الله عليه وسلم فاحلها للازواج .

من الذى عرف ابو السنابل بانها كانت تضع على وجهها الحلى ؟ .. لانها كانت مكشوفة الوجه .

وحديث الخثعمية رواه البخارى ورواه مسلم .. وروى عن ابن عباس وعن على ابن ابى طالب لما جاء العباس وسال الرسول صلى الله عليه وسلم لماذا لويت عنق ابن عمك الفضل قال : رأيت شابا وشابة فخشيت عليهما من الشيطان ..

اذن فلو كان ستر الوجه واجبا وهى جميلة لكان امرها بان تلتزم بغطاء وجهها .. ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك ..

بعض الناس قال فعل ذلك بعد جمرة العقبة الكبرى . يعنى بعد ان تحللت التحلل الاصغر وبناء على ذلك يجوز للانسان ان يلبس ملابسه العادية بعد التحلل الاصغر ..

ولو فرض انه اثناء الاحرام فان عائشة رضى الله عنها لم يأمرها الرسول صلى الله عليه وسلم بسدل ثياب على وجهها لان عائشة رضى الله عنها قالت . كنا ونحن محرمات مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مر بنا الركبان فاننا نسدل جلبابا على وجوهنا فاذا ذهبوا فاننا نكشفه ..

هذا دليل على انه واجب بالنسبة لنساء الرسول .. وبالنسبة لغيرهن مستحب

يعنى اننا نخرج من هذه القضية بان النقاب اذا كانت المرأة جميلة وخيف عليها من الفتنة فانها يجب عليها ان تنتقب ولكن الاصل هو الحجاب وهو ظهور الوجه والكفين ..

هناك شىء مهم جدا اريد ان اقوله .. وهو ان العلماء اجازوا للمرأة ان تعمل مطلقا سواء كانت غنية أو كانت فقيرة .. ولو كان زوجها مليونيرا يجوز لها ان تعمل وتبيع وتشترى وهى مكشوفة الوجه والكفين .

● رجب هلال حميدة :

من قال بهذا .. دلل على صحته .. المرأة تعمل ولكن هناك حدودا للعمل .

● د . عامر النجار : وهناك شرطان اذا احتاجت للعمل او احتاج العمل اليها .

● د . ابو سريع عبد الهادى :

خليك معى .. المرأة وهى تعمل .. عملية التجارة .. المبادلة والشراء تؤدى لان تكون يداها مكشوفتين .. وقد جاءت امرأة للرسول صلى الله عليه وسلم تبايعه ولم تكن مخضبة اليدين - اى ليس بهما حناء .. فلم يبايعها حتى اختفيت فمن اين عرف الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك .. ؟

● صفوت الشوادفى

من أين جئت بهذا الحديث .. ؟

● د . أحمد عمر هاشم

فى المبايعة .. ما جاء فى حديث بيعة النساء يؤكد ان أيديهن كانت مكشوفة

الحجاب أم النقاب ؟

● د . عامر النجار :

بعد عرضنا لاراء الفقهاء بالنسبة لعورة المرأة اتضح لنا ان مالكا وأبا حنيفة قالا بان بدن المرأة كله عورة عدا الوجه والكفين وان الشافعى فى رأى له والحنابلة قالا بان بدن المرأة كله عورة بلا استثناء وقد اعتمد الفقهاء الاربعة فى وجهتى نظرهم على ايات قرانية وأحاديث واحدة أولها كل فريق بما فتح الله عليه من فهم واجتهاد . وقد اتضح لنا ان أدلة كل من وجهتى النظر متكافئتان الى حد كبير وان كانت وجهة نظر النقاب تبدو أرجح الا ان كلا الطرفين قد فهم النصوص القرانية والحديثية حسب ما فتح الله عليه .. ولا ننسى أن الكل يؤخذ منه ويرد الا صاحب هذا المقام الرفيع رسول الله صلى الله عليه وسلم ..

وعلى هذا فان المحجبات المنقبات يرون راى الشافعية والحنابلة وحجابهن شرعى ..

وكذا المحجبات غير المنقبات يرون راى المالكية والحنفية وحجابهن شرعى هن الاخريات مع ملاحظة أن الذين أفتوا بان الوجه ليس بعورة اشترطوا الا يكون على هذا الوجه أى شىء من الزينة كالمساحيق وأدوات التجميل المختلفة التى توضع على العيون والشفاه . وبشرط أمن الفتنة .. فاذا خشيت الفتنة بانه يحرم كشف الوجه .

● د . محمد سيد طنطاوى :

أحب ان أوضح أننا لسنا فى مباراة كلامية . لقد قال كل فريق حجته . ونحن نريد الان . تحرير محل النزاع . ان من العلماء الذين نثق بعلمهم وفقههم - القدامى والمحدثين - من قال بان الوجه والكفين ليسا بعورة .. ومن العلماء الذين نحترم فقههم وعلمهم من قال بان الوجه والكفين عورة .

● صفوت الشوادفى :

هذا صحيح

● د . سيد طنطاوى :

فاذا جئت أنا وقلت كما قال الاخ الدكتور أحمد عمر للمرأة ان تنتقب وعلى عيننا وعلى رأسنا وهو أكمل ولها ان تكون فى بيتها منقبة وفى الشارع منقبة ونحن نحترمها لذلك .. لكن اذا ذهبت الى الجامعة وكانت تطلب العلم وأراد المسئولون فى الجامعة ان تكشف عن وجهها خوفا من أن يحصل ما فيه اخلال بالامن فهل ذلك من حق الجامعة أم ليس من حقها ؟ هذا هو السؤال الذى نساله ونريد اجابة عنه ..

وبعد ذلك أنا المفتى الرسمى للدولة فاذا سئلت وقلت : من حق الجامعة .. فهل لاحد بعد ذلك ان يرفض قولى من المسئولين .. ؟

● صفوت الشوادفى :

هذا لا يقول به أحد ..

● فضيلة المفتى :

ماذا تعنى بلا يقول به أحد .. ؟

● صفوت الشوادفى :

فضيلتك تقر بان من يقول بان النقاب واجب كلامه صحيح .. ؟

● فضيلة المفتى :

مائة فى المائة .. مائة فى المائة ..

● صفوت الشوادفى :

اذن فانت تختلف مع الدكتور أحمد .. هو قال بان التحريم والتحليل يأتى من عند الله وحده ..

لم نختلف

● فضيلة المفتى :

لا ... لا ... أنا لم أختلف مع الدكتور أحمد أنا مؤيد كلامه جملة وتفصيلا

● صفوت الشوادفى :

ولكنه يعارض هذا الكلام ..

● فضيلة المفتى :

لا ... لا ... أبدا ... د . أحمد فى أول كلامه قال وأنا لا أدافع عنه قال : أنا أقول مرة واثنتين وثلاثا والتسجيل أمامنا بان المرأة المنقبة أنا أحترمها وأتمنى ان يكون النقاب سائدا على جميع المسلمات

● صفوت الشوادفى

وفى اخر كلامه .. ؟

● فضيلة المفتى :

يا استاذ صفوت خلينا فى نقطة .. انا أقول لك من العلماء الذين نحترم فقههم وعلمهم من يقول بان وجه المرأة عورة وعليها ان تلبس النقاب .. وهذا الرأى على العين والرأس .. ومن العلماء الذين نحترم علمهم وفقههم من يقول بان وجه المرأة ليس بعورة ..

اذن فالمسالة خلافية بين العلماء .. ونحن نحترم راى هؤلاء .. والمرأة عندما تخرج وهى منقبة فى بيتها أو فى الشارع أو فى أى مكان ليس لاحد ولاية عليها فيه .. إذ ليس فى هذا المكان مسئولية معينة لشخص .

لكن أنا سؤالى نقطة واحدة اذا قال المسئولون فى الجامعة ان النقاب سيؤدى إلى ان يتستر به الفجار ونريد من الطالبة التى تدخل الجامعة ان تكشف عن وجهها يبقى هذا الامر فيه معصية لله .

■ صفوت الشوادفى :

فيه وسيلة صحيحة لاستدراك هذا الامر .. ضرورة

★ د . أحمد عمر هاشم :

نحن قلنا هذه الضرورة ..

● د . سيد طنطاوى :

شوف أنا كلامى محدد .. عندما يقول المسئول فى الجامعة أو فى غيرها : أنا مسئول والمسئولية فوق رأسى وليست فوق رأس الاستاذ صفوت ولا فوق رأس فضيلتك انا الذى ستاتى المصيبة فوق رأسى .. وأنا الذى سيسأل .. فانا أريد ان أدفع عن نفسى هذه المسئولية وهذه المصيبة .. أريد من الفتاة التى تدخل الجامعة ان تكشف عن هذا الجزء من وجهها .. يشير إلى ما تحت الجبهة - ليس بلازم ان تكشف عن جبهتها حتى أعرف من هى .. فهل هذا الكلام فيه ما يتنافى مع شريعة الله ؟

■ صفوت الشوادفى :

وما الوسيلة إلى ذلك يا دكتور ؟

● د . سيد طنطاوى :

الوسيلة التى يملكها هو المسئول وليس أنا أو أنت ..

■ صفوت الشوادفى :

حضرتك لما تفتيه لابد ان تذكر له الوسيلة

متفقون على النقاب

● د . سيد طنطاوى :

أنا قلت ان تكشف عن وجهها بحيث يتبين من هى ولو كان الكشف عن نصف الوجه فيكون خيرا وبركة .

يبقى احنا الان يا أستاذ أحمد شبه متفقين .. النقاب فضيلة

● د . أحمد عمر هاشم :

ولا يختلف فى هذا اثنان . تنقبن فى بيوتكن يا نساء مصر .. إلزمن بيوتكن هذا أفضل الف مرة

● د . سيد طنطاوى

أبدا .. أبدا النقاب فضيلة سجلها يا أستاذ أحمد زين على وعلى الدكتور أحمد .. النقاب فضيلة نؤيدها ونؤيدها ونؤيدها .. الا اذا كانت هناك دواعى أمن فى الجامعة أو غيرها تستدعى ان تكشف الفتاة أو المرأة عن وجهها فعليها ان تكشف عن وجهها حتى لا يتستر بها من يؤدى بالضرر إلى الجامعة

فى العدد القادم
الحوار بين فضيلة المفتى والمنقبات

الأخذ والاعطاء فى الربا

بقلم د . أحمد شلبى

كان التعامل بين الناس يسير بواسطة الصكوك التى منحها الصيارفة . فينتقل الصك من يد الى يد . أما الودائع نفسها فقد دلت التجارب على أن سحبها لا يكون الا فى نطاق ضيق (بين ١٠٪ و ٢٥٪) ومن اجل هذا خطا الصيارفة خطوة أخرى فى هذه المرحلة . فاخرجوا صكوكا للمحتاجين بفائدة رصيدها هذه المبالغ المكدسة التى وثقوا من أنها لن تطلب منهم دفعة واحدة . وعلى هذا فاذا كانت هناك ودائع بمقدار مائة مثقال من الذهب وأخذ أصحابها صكوكا بها فان صاحب البانكو يدع ٢٥ مثقالا منها لتغطى طلبات الاسترداد إن حصلت . ويعد الباقى رصيدا ثابتا يخرج عليه صكوكا أخرى . وتتكرر العملية على هذا النحو فيصبح البانكو يباشر نشاطا واسعا باسم ما عنده فعلا من الأموال .

المرحلة الثانية : فى خلال النشاط الاقتصادى التجارى والصناعى فى أوربا أصبح رأس المال يلعب دورا كبيرا فى هذا النشاط . ولم يعد ما عند الصيارفة يستطيع أن يكفى هذا النشاط الواسع . وفى الوقت نفسه ظهر فائض عند أصحاب الدخول المتوسطة نتيجة الرخاء المالى . فبدأ الصيارفة يغرون أصحاب هذه المدخرات بايداعها عندهم . لا نظير أجر ما كان الحال من قبل . بل على أن يدفع الصيارفة ربحا لها نظير استعمالها فى تقديم قروض للذين ينشئون صناعات كبيرة ويحتاجون لهذه القروض . ومن الملاحظ فى هذه المرحلة أن الودائع لم تعد ملكا للاغنياء فقط . وانما أصبح العديد منها مدخرات الأسر المتوسطة . كما أن هذه الودائع لم يعد المالك يدفع عليها أجرا . بل أصبحت تستحق ربحا ومن الواضح أن الارباح التى تعطى لاصحاب هذه الودائع كانت أقل بكثير مما يؤخذ عليها عندما يقترضها أصحاب الصناعات والمتاجر والمشروعات الاخرى .

المرحلة الثالثة : انتقل الوضع الى النظام المصرفى الجديد المعمول به الآن . وذلك لان الصيارفة فى المرحلتين السابقتين كانوا أفرادا أو أسرا اتخذت مكانا ما مركزا لنشاطها . وفتحت فروعا متعددة فى عدة بلدان تزاول هذا النشاط . وظل الحال على النسق الماضى . أى أن نشاط البنك يتخذ أساسه أموال المودعين . ولم تكن أموال المساهمين الا قدرا ضئيلا بالنسبة لأموال المودعين .

ردود وصلت للواء الاسلامى

●● تلقت اللواء الاسلامى ردا من فضيلة الدكتور محمد الطيب النجار رئيس المركز الدولى للسيرة النبوية حول ما اثير عن رسالة الدكتوراه التى حصل عليها منكر السنة الدكتور احمد صبحى منصور .

وكذلك تلقت برقية من الدكتور احمد الشاعر المقيم بالدوحه يقول فيها انه حذف ثلث الرسالة قبل ان يعتمدها . وقال انه سيرسل التفصيلات بالبريد

وسوف تنشر . اللواء الاسلامى . كافة الردود بعد ان تصلها بالكامل وتعليقها

www.altawhed.net
موقع مسجد التوحيد - بلبيس

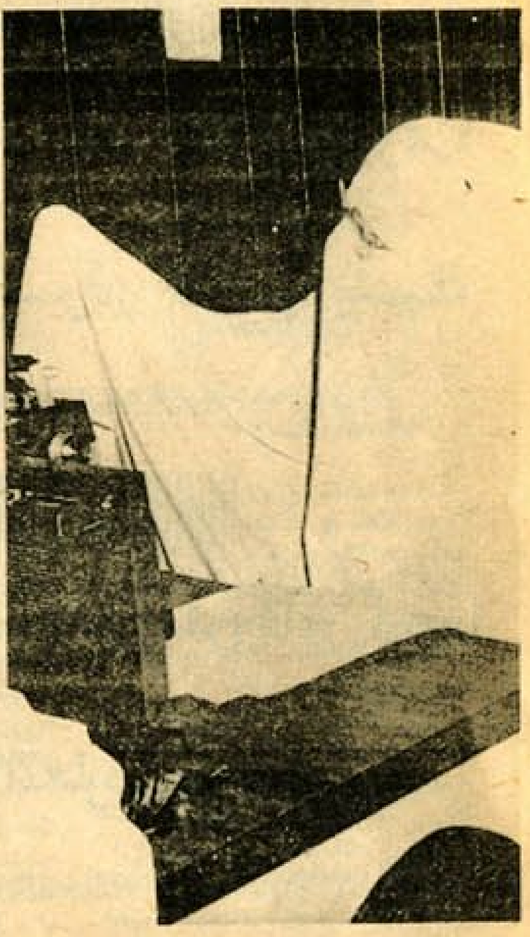

● المنقبات

نغطي وجوهنا لأننا نخشى الفتنة

●● العلماء

هل يمنع النقاب أن تفتن المرأة بالرجل .. ؟

● دار حوار ساخن فى هذا الجزء من الندوة بين فضيلة الدكتور محمد سيد طنطاوى وبين المنقبات .. وقالت المنقبات : ان النقاب ضرورة اذا كانت المرأة تخشى على نفسها الفتنة ..

ورد العلماء ان المرأة تفتن غيرها ويفتنها غيرها وان الاختلاط فى الاسلام محرم .. فإذا كانت المنقبات قد رضين ان يذهبن إلى الجامعة على أساس ان الضرورات تبيح المحظورات فإننا اذا تمسكنا بقواعد الدين الصحيحة فإن فى اختلاطهن بالرجال مخالفة .. فلماذا أبحن لانفسهن ان يرتكبن هذه المخالفة . فإذا جاءت دواعى الأمن تطالب بالكشف عن الوجه وهذا ليس فيه اثم ولا معصية امتنعن .. أى انهن ابحن ما فيه إثم ومعصية وامتنعن عما ليس فيه اثم ومعصية وهذا منطق معكوس ..

وقال العلماء : أن المرأة فى النقاب تكشف عن عينيها لترى وفى هذه الحالة وهناك ألوف الشباب فى الجامعة فإن المرأة يمكن تفتن بغيرها أيضا - وفى هذا حديث لرسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابن أم مكتوم حينما طلب من اثنتين من نسائه الانصراف حين حضر ابن أم مكتوم فقلن انه أعمى لا يرى فقال الرسول صلى الله عليه وسلم « افعمياوات انتما » .. علامة على ان المرأة تفتن كما يفتن الرجل تماما ..

فإذا كان النقاب اتقاء للفتنة .. فهل هو يحمى المرأة من ان تفتن بالرجال .. ؟ انه لا يحميها مادامت ترى وقالت المنقبات : ان الاطباء فى حجرة العمليات يرتدون قناعا على وجوههن فلماذا لا يحرم هذا القناع ؟..

ورد العلماء : باننا لا نحرم النقاب بل نعتبره فضيلة لكن اذا كانت هناك ضرورة من ضرورات الأمن فى مكان معين تقضى بكشف الوجه ومادام ليس فى ذلك اثم ولا معصية فهذا مباح ..

وقالت المنقبات : انه يمكن الاستعانة بالنساء فى رؤية وجه المنقبات بدلا من مطالبتهن بكشف الوجه اذا تطلبت دواعى الأمن ذلك .

ورد العلماء : بان دواعى الأمن يقررها المسئول عن الأمن ولا يقررها أحد غيره ونحن ليست وظيفتنا ان نعلم الناس كيف يقومون بواجباتهم ..

وقالت المنقبات : ان تغطية الوجه لا تمثل أى نوع من الخطر على الأمن .. لانها لا تعنى شيئا .

ورد العلماء : انه فى جميع أنحاء العالم عندما يرتكب مجرم جريمة فإنه يحرص على ان يغطى وجهه حتى لا يعرفه أحد .. واذا لم يكشف أحد النقاب عن وجه المجرم واستطاع ان يفلت فإنه نادرا ما تستطيع الشرطة ان تصل إليه .

وفيما يلى ما دار فى الجزء الثالث من ندوة المنقبات .

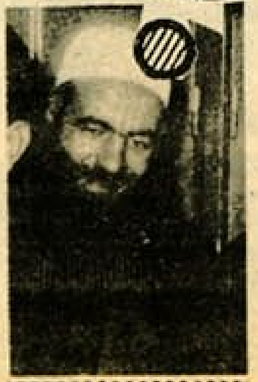

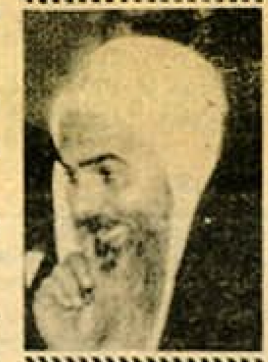

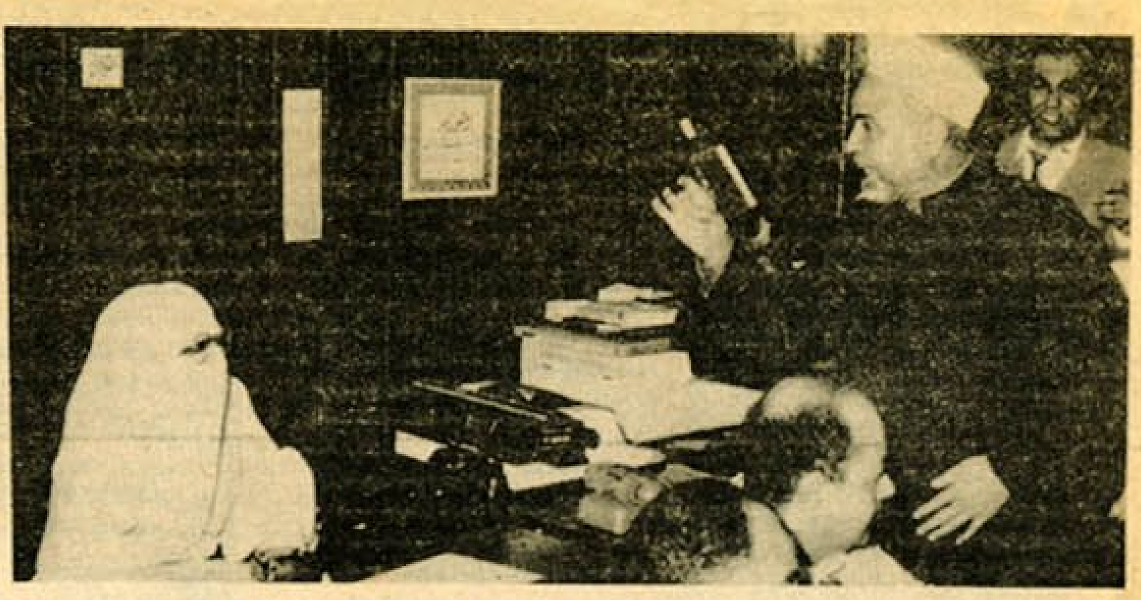

●● الاستاذ احمد زين

انا لاحظت ان الحوار بين العلماء وصل الى مافيه الكفاية . ومعنا فى هذه الندوة عدد من الاخوات المنقبات .. ومن حقهن ان يتكلمن لانهن اصحاب القضية .. نحن نريد منهن الكلمة فلتتفضل ..

عندما تخاف المرأة الفتنة

نادية محمد سليمان .. طبيبة اسنان

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد . الكلام موجه ان شاء الله لفضيلة الشيخ سيد طنطاوى .. علشان نحسم الخلاف هو فرض ولا سنة ولا واجب . ده امر سأتركه جانبا لاننا تكلمنا فيه كثير .. ولكن اتفقنا جميعا على ان المرأة اذا خافت على نفسها الفتنة فكان واجب عليها ستر وجهها .. وانا أقول إن الجامعة أصبحت مكانا تخشى فيه المرأة على نفسها الفتنة ..

أولا : هى تخشى على نفسها الفتنة اذا كانت جميلة .. والجمال نسبى . فقد تكون المرأة جميلة لرجل ودميمة لآخر . فالجمال نسبى . واى امرأة مهما كانت دميمة من حقها ان تخشى على نفسها الفتنة .. وأى امرأة مهما كانت دميمة أو جميلة اذا دخلت الجامعة هذا المكان الذى يجتمع فيه كل هؤلاء النساء العرايا المتبرجات من حقها أن تخشى على نفسها الفتنة اذن فاتفقنا كنقطة اولى على ان المرأة اذا خافت على نفسها الفتنة كان من حقها ان تستر وجهها وكفيها ..

النقطة الثانية : ان المسئول عن الجامعة وهذه الطالبة التى تدخل الجامعة ونحن جميعا على الارض عبيد لله ليس لنا حرية مطلقة .. كلنا مقيدون فى حريتنا فى ادارة اى مسؤلية نتولاها او اى ولاية من شرع الله سبحانه وتعالى .. هو يريد ان يحافظ على الامن الذى هو مسئول عنه فى الجامعة .

ولكنه مقيد بحدود الله سبحانه وتعالى وبشرعه .. نحن لنا ان نحقق له هذا الغرض وعلينا ان نحقق للطالبة ستر وجهها خشية الفتنة . وحتى نجمع بين الغرضين من كونه هو عبد الله سبحانه وتعالى . وكونها هى عبده لله سبحانه وتعالى .. وسواء كان الامر فى البيت او فى الجامعة او فى الشارع فالله سبحانه وتعالى هو الله اينما كنا .. فعلينا ان نجمع بين الغرضين ..

والجمع بين الغرضين يكون كالاتى .. هذه الطالبة تخشى على نفسها الفتنة . وهذا المسئول يخشى على امن الجامعة اذن نشوف اقصر الطرق لتحقيق غرض الحفاظ على الامن وهو التحقق من شخصية الطالبة .. معايا يا فضيلة الشيخ .

● د . محمد سيد طنطاوى

نعم معك .

رفض التزيد فى الدين

● اللواء الاسلامى :

اولا : نحن نرفض التزيد .. فهذا الدين يسر .. ولكن بعض الناس يريدون التشدد .. ويحسبون ان هذا زيادة فى الايمان .. ولقد ضربت مثلين فى اول الندوة .. المثل الاول عن الذى انقطع فى المسجد للعبادة .. يكفله اخوته .. وقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلهم اعبد منه ولم يقره على الاول التفرغ للعبادة .. وترك العمل والمثل الثانى عن الثلاثة الذين قال احدهم . انا أصوم ولا أفطر .. وقال الثانى انا اقوم الليل ولا أنام وقال الثالث .. انا لا اتزوج ولا اقرب النساء .. وعندما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم . لم يقل هؤلاء اعبد الناس .. بل قال أنا أصوم وأفطر واقوم وانام واتزوج النساء . ومن رغب عن سنتى فليس منى .. اذن هذا الدين لا يقر التشدد ولا التزمت .. ولكنه دين يسر .

وثانيا الاخت الكريمة . ذهبت الى الجامعة .. وهى تعلم ان الاختلاط حرام .. ومع ذلك قبلت وذهبت مع ان هذا ليس ضرورة للعلم .. لان هناك كليات للبنات .. ومع ذلك ذهبت الى كلية يختلط فيها الرجال بالنساء .. انها تقول انها تخشى الفتنة . ولم توضح لنا هل تخشى ان تفتن الرجال .. ام تخشى ان يفتنها الرجال .. وغطاء الوجه قد يمنعها ان تفتن هى الرجال .. ولكننى ارى أن تكشف عينيها .. وهذا ضرورى لترى الا

تخشى ان يفتنها الرجال .. ام انها منزهة لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا فى بيته وبالبيت اثنتان من نسائه فدخل عبد الله بن ام مكتوم فلم تتحرك الزوجتان فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم .. لماذا لا تقومان من مكانكما . فقالتا له .. إنه أعمى .. فقال .. أعمياوان أنتما .. فإذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رأى فى رجل أعمى .. لا يبصر فتنة لابد ان تتقيها النساء .. فهل شباب فى الجامعات ليس منهم واحد فقط يمكن ان يكون فتنة وفى هذه الحالة تكون تغطية الوجه فى مجتمع يختلط فيه الرجال والنساء .. ليست مانعا للفتنة .

● نادى محمد سليمان :

ولانتعدى عن ذلك قيد أنمله .. لك أن تتحقق من شخصيتى باحضار موظفة . باى سبيل أو باى طريق . ولكن ليس لك أن تامرنى فى ردهات الجامعة حيث الفتنة مستعرة أن أكشف عن وجهى .. وكما علمنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ديننا ما قيل بأن « أمرهم شورى بينهم » .. واذا استشرنا فنحن نستشير علماء لأن العلماء سوف يسألون أمام الله عز وجل . فسوف تسأل يا فضيلة الشيخ أمام الله عز وجل عن أنك أفتيت هذا المسئول فتوى غير كاملة . تحقق له غرضه ولاتحقق للطالبة غرضها من الاستتار . مع أن هناك فى بعض البلاد الاجنبية فى الطب البشرى . والطب البيطرى . وطب الأسنان يلبسون النقاب حال تواجدهم فى جميع أقسام الكلية منعا لانتقال الميكروبات .. ولم يقل أحد أن النقاب سيمنع من تعرف الشخصية . لانهم أحيانا يخلعونه ..

إذن المطلوب أن يتم التحقق من الشخصية على باب الجامعة بواسطة موظفة . تفتش الطالبة تفتيشا تاما

www.altawhed.net
موقع مسجد التوحيد - بلبيس

وتتحقق من شخصيتها ، ولكن علينا بأن نتعرض للمسئول فى الجامعة بألا يزيد على ذلك .. وليس له حقوق أكثر من ذلك هو أن يتحقق من هذه الشخصية ، ليس له أن يمنعنى من أن أستتر فى هذه الفتنة التى تموج داخل الجامعة .. ليس له أنه يمنعنى .. وإلا كان عليه أن يمنع تلك النساء المتبرجات أولا ..

لهذا أطلب منك يا فضيلة الشيخ أمام الله سبحانه وتعالى أن تكتب لهذا المسئول أنك برىء منه أمام الله سبحانه وتعالى إذا منع إستتار المرأة داخل ردهات الجامعة .. وان حضرتك تطلب منه بأن يتحقق غرضه بالتعرف على شخصية هذه المرأة وليس له أكثر من ذلك ..

المطلوب من المفتى

● **فضيلة المفتى :**
ماذا تريدين أن تقولى فى هذه النقطة .. فى الجزئية الثانية

● **نادية محمد سليمان :**
ده مش سؤال .. هذه مطالبة أمام الله سبحانه وتعالى .. مطالبة بأن حضرتك ترسل الى كل رؤساء الجامعات بأن تحقيق غرضهم فى التحقق من شخصية الأخت الطالبة التى تدخل الجامعة يكون بأن تكشف لموظفة عن وجهها بحيث تتأكد من شخصيتها ثم يترك لها الخيار فى المحاضرة وداخل ردهات الجامعة فى أن تستتر أو لاتستتر حسبما يتراءى لها ..

الأمر هو أن رئيس الجامعة يحاول بأن يغلف قراره تغليفا شرعيا بأن يسأل حضرتك هل من حق المرأة الطالبة التى تريد أن تستتر ..

● د . محمد سيد طنطاوى :
أمامى رسالة من عميد كلية الهندسة ..

● نادية محمد سليمان :
أنا سأردده لأنى احفظه كويس قوى .. ده بيقول أنا إذا أمرت الطالبة بأن تخلع النقاب هل هذا يجعلها آثمة .. ؟ لضرورات الأمن ..

كيف نميز بين الرجل والمرأة

●● **اللواء الاسلامى :**
إذا دخل رجل الجامعة ومعه ثياب منقبات ، ثم بعد ذلك إختبأ فى أى مكان وارتدى ملابس المنقبات ثم خرج كيف نستطيع أن نعرف مثل هذا الشخص .. أخبرينا يا دكتورة حتى لايحدث أى نوع من أنواع الفتنة .. ؟

أنت تناقشين الأمن من مفهومك ، وهم يناقشون الأمن بمفهومهم ، والأمن بمفهوم رجال الأمن يختلف عن الأمن من المفهوم الشخصى لأناس سليمى النية .. هم يفترضون أن شخصا دخل الجامعة ومعه شنطة فيها ملابس منقبة ،

ودخل فى دورة المياه ، ولبس زى المنقبات ، ثم خرج فى الجامعة ، فكيف يمكن التأكد من أن هذه المنقبة هى التى دخلت من باب الجامعة ورأتها السيدة المختصة بالأمن ، ولايستدل عليها بأن هذا هو شخص آخر .. واتخذ هذه كوسيلة للتحايل ..

● صفوت الشوادفى :
علشان يعمل إيه يا أستاذ أحمد ..

●● اللواء الاسلامى :
ليفعل أى شىء .. ليعتدى على أحدى الطالبات مثلا .. ليعبث بالأمن .. ليضع متفجرات .. ليقوم بقتل أحد الطلبة أو الطالبات .. وهناك بلايين الاحتمالات الأخرى .

■ **د . نادية محمد سليمان :**
هذا الرجل الذى يختبىء فى مكان ما لكى يلبس ملابس المنقبات ثم يندس ليفعل ما يريد أن يفعله ما بغيته .. ؟

إن كان معه سلاح ، أو يريد أن يفسد فى الارض بأى أسلوب من الأساليب التى

● المنقبات :

تغطية الوجه لاتكون للمرأة الجميلة فقط فالجمال نسبى تختلف مقاييسه

● العلماء :

رسول الله منع زوجاته من الجلوس مع رجل أعمى

تتاق الأمن .. فهو داخل بشنطته وفيها هذه الأدوات أو الآلات وسيدخل بها ولن يسأله أحد أنت داخل فين .. فما بغيته فى أن يلبس منقبة .. ؟

وسيلة المجرم لارتكاب جريمته

●● **اللواء الاسلامى :**
حتى لا يرى وجهه ... إن كل مجرم فى العالم .. حين يرتكب جريمة يحرص على أن يخفى وجهه خلف قناع .. ولا أقول كتاب .. ولكن قناع حتى يفلت .

نادية محمد سليمان
إذن فقل للأطباء والطبيبات ان يخلعوا النقاب من على وجوههم ، وهم يعملون العمليات .. فى كتب الطب القادمة من الخارج ، فرض على الطبيب أن يضع النقاب على وجهه

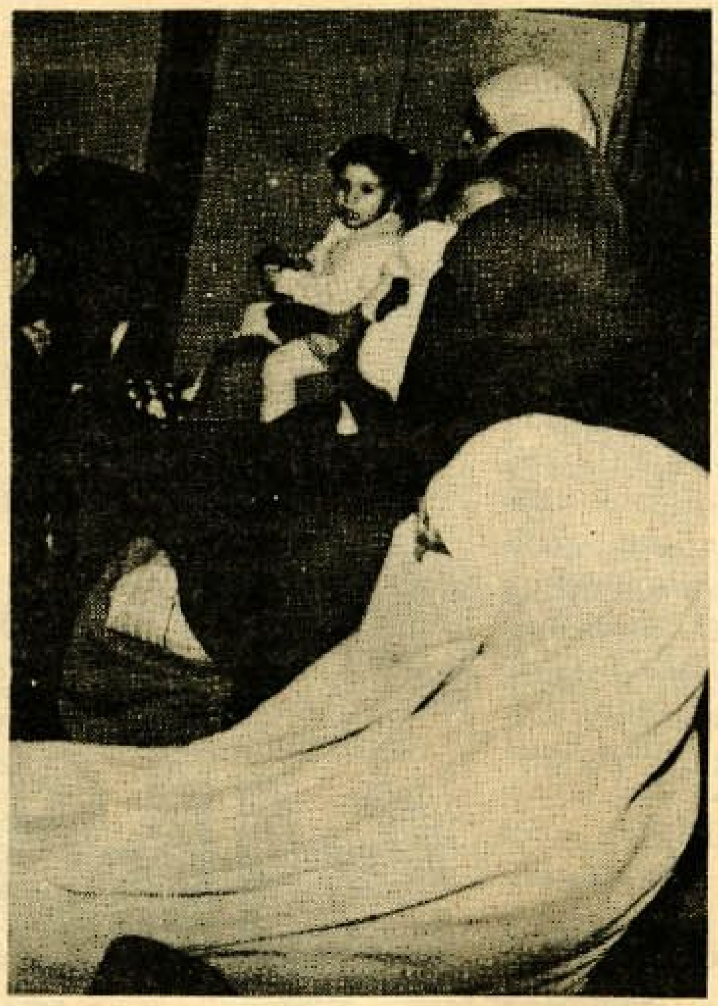

عندما يتعامل مع المرضى ..

●● **اللواء الاسلامى :**
الطبيب يضع القناع على وجهه داخل غرفة العمليات ويخلعه خارجها .. فإذا ارتكب جريمة أثناء العملية فمعلوم وجوده .. أما خارج حجرة العمليات .. فهو يكشف عن وجهه .

● **د . نادية محمد سليمان :**
لنفترض أنه يمسك سلاحا ولبس نقابا .. هو إذا كان معه سلاح ويريد أن يرتكب جريمة على الملأ .. فسيعرف سواء كان بنقاب أو بدون نقاب ..

■ **أحد الحاضرين :**
ليس من الضرورى أن يكون يبغى إرتكاب جريمة ..

● **د . محمد سيد طنطاوى :**
يا إبنتى أنا لى سؤال ..

■ **د . نادية محمد سليمان :**
نعم ..

● **د . محمد سيد طنطاوى :**
ما يتعلق بالأمن حضرتك اللى بتشرعى أم رجال الأمن هم الذين يشرعون ؟

■ **د . نادية محمد سليمان :**
ربنا يشرع لى ويشرع لهم ..

احتياطات أمنية

● **د . محمد سيد طنطاوى :**
أنا لى سؤال محدد .. رجل الأمن – وهذا تخصصه – يرى بأن كشف الفتاة عن وجهها هو الوسيلة الوحيدة التى يستطيع عن طريقها أن يعرف أن هذه فتاة ، وأن يمنع الذين يتسترون فى هذا اللباس والذين يرتكبون أفعالا تضر بالدولة وأن خير وسيلة يراها رجل الأمن هى هذه الوسيلة .. ورجل الأمن لا يقول أكثر من : ضعى قفازا على يديك ، إلبسى الملابس الفضفاضة التى تستر كل قطعة من جسدك ، ولا يريد منك إلا أن أرى وجهك لاعرف أنك الدكتورة فلانة ..

هل أتى أنا يا شيخ فأقل له : أخطأت يا رجل الأمن ، أنا عندى الحلول ..
سيادتك قلت إن الأطباء يضعون

● المنقبات :

فى حجرة العمليات يغطى الاطباء وجوههم ولاأحد يعترض على ذلك

● العلماء :

حجرة العمليات يكون معروفا من فيها تغطية الوجه لاتتعارض مع دواعى الامن

كمامات .. إسأليهم لماذا يضعونها .. ؟ تسألينا نحن .. ؟

■ **نادية محمد سليمان :**
أنا أعلم لماذا يضعونها .. ؟

● **د . محمد سيد طنطاوى :**
وما علاقة وضع الأطباء للنقاب إتقاء للجراثيم ، بوضع النقاب على الوجه .. ؟
ألم نتفق جميعا .. والأستاذ صفوت موجود على أن المسألة خلافية .. ؟

هناك من العلماء الذين نحترمهم من قال بإن الوجه ليس بعورة .. وهناك من العلماء الذين نحترمهم من قال بإن الوجه عورة .. ونحن نحترم الفريقين ولنا أن نأخذ بأحدهما .

شرط العلماء لاتقاء الفتنة

■ **د . نادية محمد سليمان :**
اتفق جميع العلماء على أن ستر وجه المرأة واجب إذا خشيت الفتنة .. ؟

● **د . محمد سيد طنطاوى :**
لا .. ما قال بذلك أحد ..

■ **د . نادية محمد سليمان :**
شرطوها بخشية الفتنة ..

● **د . محمد سيد طنطاوى :**
أنا أقول لك ولو لم تخشى الفتنة أنت بهذا الوضع مأجورة فى بيتك ..

■ **د . نادية محمد سليمان :**
أنا أتكلم عن وضع الجامعة ..

● **د . سيد طنطاوى :**
إذا أنت أمنتى الفتنة أيضا .. فأنت هكذا آلمن

● نادية محمد سليمان :
لكن أنا أتحدث عن وجود الفتنة ..

● د . محمد سيد طنطاوى :
الكلام بهذه الطريقة شارد .. أنا قلت بضرورة « تحديد محل النزاع »

● صفوت الشوادفى :
فضيلتك تتكلم عن كشف الوجه فى الحرم الجامعى فقط ..

● د . سيد طنطاوى :
فقط .. لا نريد أكثر من هذا

● نادية محمد سليمان :
أنا أتكلم عن ذلك .. يا شيخ أحمد : حضرتك تتفق معى إذا خشيت المرأة الفتنة عن نفسها ، فمن الواجب عليها ستر وجهها ..

★ د . أحمد عمر هاشم :
هذا رأيى الذى قلته منذ عشر سنوات ..

● نادية محمد سليمان :
سؤالى الآن : هذا الرأى متفق عليه أم لا .. ؟

● د . سيد طنطاوى :
أنا أضيف الى كلامك .. المرأة حتى ولولم تخش الفتنة يحق لها تغطية وجهها وكفيها ..

● نادية محمد سليمان :
أنا مازلت أسأل : هل هناك إتفاق بين العلماء على أن المرأة إذا خشيت الفتنة على نفسها كان واجب عليها ستر وجهها بالنقاب أو لا .. ؟

● د . سيد طنطاوى :
هذا محل إتفاق ..

جمال المرأة النسبى

● **نادية محمد سليمان :**
طيب الفتنة وخشيتها من الأمور النسبية لأن جمال المرأة نسبى .. وقد تكون جميلة لرجل ودميمة لآخر . فممكن أى امرأة تخشى على نفسها الفتنة خاصة فى الجامعة .. حيث الاحتكاك بالمعاملة ..

اللواء الاسلامى :
الا تخشين أن تفتنى أنت

● د . سيد طنطاوى :
خلاص .. خلاص .. هذا محل إتفاق .. أنا لى سؤال .. إذا كنت تريدين أن تذهبى للجامعة وتخشين على نفسك الفتنة من الجامعة أمكثى فى بيتك ولاتفرضى رأيك . وإلا عليك الالتزام بما قاله المسئول .. لأن المسئول يقول لك :

أنا أخذ بالرأى الذى يقول بأن الوجه ليس بعورة وليس من حقك أن تلزمينى بالرأى الآخر .. ماذا تقولين له .. ؟

● **نادية سليمان :**
الجامعة حق لى وحق للجميع ..

● د . سيد طنطاوى :
حق لك وعليك الالتزام بلوائح الجامعة ..

● نادية محمد سليمان :
لوائح الجامعة تلتزم بحق الله قبل حقى

● د . سيد طنطاوى :
لابد أن تلتزمى رغما عنك بلوائح الجامعة .. مادامت الجامعة لم تأمر بمعصية

● نادية محمد سليمان :
الجامعة تأمر بمعصية ..

◀

www.altawhed.net
موقع مسجد التوحيد - بلبيس

المساواة فى تحقيق الغرض

● د . سيد طنطاوى :
أنا أقول أمام الحاضرين إننا اتفقنا على أن من الفقهاء الذين نحترم رأيهم من قال بأن الوجه ليس بعورة ..

● نادية سليمان :
يا فضيلة الشيخ حضرتك قلت لى أن ستر وجه المرأة واجب عند خشية الفتنة ..

وثانى سؤال قلت لى : إن مسئول الجامعة بما أنه يرى أن الأمن لايستتب إلا بأنى أخلع النقاب ، وأنت إذا خشيتى على نفسك الفتنة أقعدى فى البيت . يبقى حضرتك حققت له غرضه ولم تحقق لمن له الحق غرضه .. فلم تجمع بين الغرضين ..

● د . سيد طنطاوى :
لماذا لم أجمع بين الغرضين .. ؟

● نادية سليمان :
لأنك منعتنى من حق لى .

● د . محمد سيد طنطاوى :
أنا لا أقيد المسئول مادام لم يأمر بمعصية ، أن أقول له أيها المسئول .. من حق المسئولين فى الجامعة وغيرها منع كل من لا تلتزم بما تدعو له الأديان من أدب وحشمة ..

● نادية سليمان :
أولى بهم منع التبرج المتفشى فى الجامعة ..

● د . طنطاوى :
قولى لهم هذا .. فقد قلته لهم .
قلت لهم .. والفتوى التى أرسلها لعميد كلية الهندسة صورتها موجودة معى الآن واقرئيها ..

○○ اللواء الاسلامى :
هل تريد أى من الاخوات المنقبات إضافة أى شىء أو أى تعليق ..

● المنقبات :
.... « لا تعليق » .

الاتفاق على المبادىء

● فضيلة المفتى يطلب التعليق :

أنا أريد أن نتفق أولا على المبادىء ..
هل المسئول الذى لم يأمر بمعصية .. وهذا الامر قاله بعض العلماء

المنقبات

لماذا لايستعان بالمرأة

فى رؤية وجوه المنقبات

وبذلك تنتهى المشكلة

العلماء :

لسنا نحن الذين

نحدد دواعى الأمن

وهذا لاينهى المشكلة

واتفقنا فى هذه الجلسة على أن من العلماء الذين نحترمهم من قال بأن الوجه عورة .. ونحن نقول له على العين والرأس ، ومن العلماء من قال بأن الوجه ليس بعورة ونقول : على العين والرأس .. فإذا جاء المسئول وقال : أنا كمسئول اخذ بالرأى الذى يقول : بأن الوجه ليس بعورة وهذا رأى لبعض العلماء .. ولن أقول لجمهور العلماء كما قال د . أبو سريع عبد الهادى ..

● وأحد الحاضرين :
إذا كان الوجه ليس بعورة .. فماذا عن الشعر ..؟

● د . طنطاوى :
الشعر عورة ..

ونفس السائل :
يبقى واجب على المسئول أن يأمر بتغطيته ..

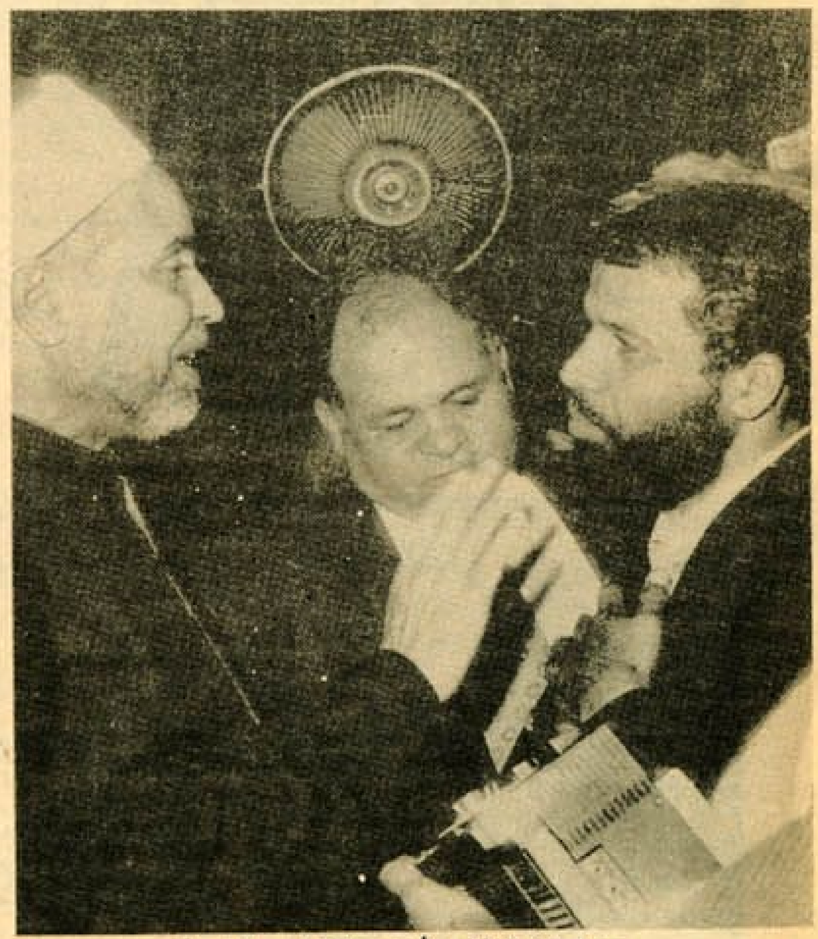

حوار بين المفتى وأحد جماعة انصار السنة

● د . سيد طنطاوى :
أنا قلت هذا الكلام .. قلت : ومن حق المسئولين فى الجامعة وغيرها أن يمنعوا .

● السائل :
لا .. من واجبهم

● د . سيد طنطاوى :
من واجبهم أن يمنعوا من دخول الجامعة كل من لا يلتزم بما تدعوا إليه الأديان من أدب واحتشام .. وهذا هو نص الفتوى لمن يريد أن يقرأ .. أنا جئت بها ..

متى نستقر على رأى

● د . أحمد عمر هاشم :

يا أخوة نريد أن نحسم الخلاف لأنها دوامة سنظل ندور حولها ، والحقيقة تائهة بين الآراء المختلفة ..

أنا أوردت سبعة عشر دليلا على مشروعية الحجاب ولا أريد أن أقول للمنقبة إكشفى نقابك ، ولكن قلت قبل كلامى وبعده أنا أفضل المنقبات وأفضل أن تلتزم المرأة بيتها إلا فى الأعمال التى يجب أن تشارك فيها كأن تعالج بنات جنسها من النساء ..

لكن أريد أن أقول ان الاسلام حين أباح النظر إلى المرأة وهى أجنبية عن الرجل عند الخطبة ، وأباح النظر إلى الوجه واليدين ، ولم يبح الاسلام ذلك ولو كان النقاب فريضة ما تزوجت امرأة ، ولما نظر رجل إلى امراة أو لا عرف إنسان التى يريد أن يتقدم لخطبتها ، ولا عولجت ، ولا عالجت ، ولا باعت ، ولا اشترت .

هذا الامر يحسمه الله ويحلله ويحرمه . القرآن أمامنا واضح . وهو يقول « قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم .. » ...... « وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن » .. ما معنى الأمر بالغض ، يعنى ان هناك وجوها تتلاقى فيأمر بغض هاتين العينين .

القرآن لو أراد النقاب كان قال : « قل للمؤمنات يتنقبن » أو « قل للمؤمنات يغطين وجوههن » . كان قالها القرآن

● د . محمد سيد طنطاوى :
يا دكتور أحمد لا تنفعل .. أنا أريد أن أحسم الخلاف ، أنا المفتى الرسمى للدولة وأقول : بأنى آخذ بالرأى القائل بأن الوجه ليس بعورة .. هل تلزمنى أنت بذلك ؟ .

مفته واحد للدولة

ومن حق المسئول فى الجامعة ان يأخذ برأيى وإلا الدولة سيصبح فيها ٣٠٠ مفتى .. كل منهم سيقول برأيه ويكون هذا لونا من الفوضى التى لا تنتهى .. والتى تدخلنا فى متاهات الضياع ..
هل قلت لك ان غدا رمضان .. تصوم أم لا تصوم هل يقول واحد أصوم .. والثانى يقول لن أصوم .

● صفوت الشوادفى :
بل نصوم جميعا ..

■ الجزء الأخير من الندوة ..

فى العدد القادم ..

من قصص القرآن الكريم

مع نوح عليه السلام

فى سورة الاعراف

بقلم : د
الاحمدى ابو النور

ها نحن أولاء نفى لك أيها القارىء العزيز بما سبق أن تعاهدنا عليه معك وها هم الملأ من قوم نوح عليه السلام يواجهون رفقه بهم بالقسوة عليه ، وادبه معهم بالاساءة اليه ، وحكمته فى دعوتهم ـ بالسفاهة والحماقة ، واخلاصه لهم النصيحة ـ بغشهم للقاعدة الجماهيرية العريضة ، وامانته فى تبليغ رسالة الله بخيانتهم للناس فى الحديث عنه ، وصدقه فى الدعوة الى الحق ، بتكذيبه فيما ارسل به ، وارشادهم الى الهدى والصواب بادعاء انه مستقر فى الضلال المبين !!

ولنتذكر ما قاله نوح عليه السلام : « ياقوم اعبدوا الله ما لكم من اله غيره أفلا تتقون ؟ » .

فماذا كان من قومه ؟ قال الملأ من قومه إنا لنراك فى ضلال مبين

هكذا قالوا ! انا لنعتقد اعتقادا هو فى الثقة كالرؤية نعتقد انك مستقر فى خطأ وذهاب عن الصواب بين واضح فى نفسه حتى كأنه يوضح ذلك لغيره ، فهو ضلال مبين !

انهم لم يكتفوا بان يقولوا لنوح : انك ضال ، فيكونوا بذلك قد أخطأوا فى حقه خطأ فادحا ، لقد تجاوزوا هذا المستوى فى الخطأ الى ما هو أبين فى الخطأ ، وأبعد فى الفداحة ، واشنع فى التحدى !! لقد ادعوا : ان الضلال محيط به ، فهو إذن ـ عندهم ـ ليس ضالا ضلالا جزئيا ، وانما هو الضلال الكلى ـ تبا لهم ! ماذا نتوقع من رجل عادى يتهم بالجنون أو ذهاب العقل ، أو الاستقرار فى الضلال المبين ؟ لم يكن نوح عليه السلام يفكر فى شخصه ، ولم يكن ليغضب لذاته ، ولم يكن يستهدف أن يثأر او ينتقم لذاته ، بل لم يكن ليلفته عن هدفه فى هدايتهم الى الله ـ شىء ، ومن هنا كان فى رده حليما حكيما ، كأبلغ ما يكون الحلم ، واروع ما تكون الحكمة : (قال يا قوم ليس بى ضلالة ولكنى رسول من رب العالمين أبلغكم رسالات ربى و أنصح لكم و أعلم من الله ما لا تعلمون أو عجبتم أن جاءكم ذكر من ربكم على رجل منكم لينذركم ولتتقوا ولعلكم ترحمون) .

١ ـ يا قوم .. يا من أعتز بعلاقتى بهم ، يا من سأظل أتلطف بهم ، وأستدر عطفهم ، رجاء ايمانهم وهدايتهم ، لعزهم وسعادتهم ..

٢ ـ ليس بى ضلالة .. ليس بى أية جزئية من جزئيات الضلال ، ليس عندى اية صورة من صوره ! فكيف تتهموننى باننى فى ضلال كلى ؟ لقد ترك لهم أن يستنتجوا من هو الضال عن الحق إذ ن ..

٣ ـ ولكنى رسول من رب العالمين ! ان قضية الربوبية للعالمين تقتضى الحكمة الحكيمة ، والعلم العليم ، والارادة المطلقة ، وان حكمة الربوبية تقتضى ان يكون رسول الله هو أعظم الخلق علما ، واكملهم هدى ، و أعظمهم خلقا حتى ينجح فى هدايتهم الى الصراط المستقيم . ان ربوبية الله للخلق تستلزم احسانه تعالى اليهم ، ومن احسانه ان يرسل الرسل اليهم ليستنقذوهم من ضلالتهم ، بهدايتهم الى سبل سعادتهم ، فكيف يتصور فى المنقذ من الضلال ان يكون ضالا فضلا عن ان يكون فى ضلال مبين ؟ وهل يكون من الاحسان الى الخلق ان يكون المرسل اليهم فى ضلال عن الحق ؟ ما لهم كيف يحكمون ؟ .

٤ ـ واسترسل نوح عليه السلام فى بيان وظيفته ، وتحديد مهمته : أبلغكم رسالات ربى ، فما أنا الا مبلغ عن الله ما كلفنى ان أبلغه اليكم فى مرات الوحى الى ، فكلما كلفت برسالة اليكم بلغتها ، وحيث اننى أبلغ رسالات ربى المحسن بى ، والمحسن الى ، فلن يكون منى الا الاحسان فى حملها ، ولن يكون منى الا الامانة فى ادائها ، فما حملنى لكم من الاوامر والنواهى وسائر التكاليف فثقوا ان لله حكمة فى اختيارى ، والله اعلم حيث يجعل رسالته ، واعلموا ان هذا الاختيار يقوم أول ما يقوم على الامانة والصدق ، فانا إذن لا ازيد عليكم ، ولا انقص مما اوحى الى حين ابلغه لكم ، فهى إذن تكاليف ربى وربكم ، وهى إذن احسان الله الى واليكم ، وانتم حين تستجيبون وتؤمنون انما تستجيبون لله الذى ارسلنى اليكم بما تستجيبون له ، فما وظيفتى ـ إذن ـ بلا وما عليكم الا الاستجابة .

٥ ـ وأنصح لكم .. ولو استبطنتم أمرى لعلمتم عميق حبى لكم ، وحرصى عليكم ، واخلاصى لما فيه صالحكم فى حاضركم وقابلكم .

٦ ـ واعلم من الله ما لا تعلمون أى من اسمائه وصفاته وكمالاته وسائر شئونه ما لا تعلمون من عظيم اخذه لمن يعصيه ومن غير ذلك مما لا سبيل لكم الى علمه عن خير سفارتى لكم ، ورسالتى اليكم ، فخذوه عنى لتصيروا به علماء ، ولا تتركوه بنسبتى الى الضلال حتى لا تضلوا ضلالا بعيدا .

٧ ـ أو عجبتم ان جاءكم ذكر من ربكم على رجل منكم .. أكذبتم و عجبتم ان انزل على رجل منكم ـ تعرفونه كامل الرجولية ، متكامل الشخصية ، فلم تكونوا من قبل تتهمونه ـ فلما انزل عليه وحى من ربكم المحسن اليكم بهذا الوحى استبعدتم ان يختص دونكم بهذا الارسال حسدا من عند أنفسكم ؟ افلا سألتم أنفسكم عن مهمته ؟ .

٨ ـ لينذركم .. ولتتقوا .. ولعلكم ترحمون .. لقد ارسل اليكم بالهدى ليحذركم وخامة الضلال وبالتنبيه الى وجوب ان يجعل كل منكم وقاية بينه وبين ما يحذر منه أو يخاف .. لعلكم بهذا تنجون مما تحذرون وتفوزون بما تأملون . ولعلكم ترحمون اى وليكون حالكم اذا لقيتم الله حال من ترجى رحمته بما تكونون قد قدمتم لانفسكم من عقيدة صحيحة ، ومسلك سوى ، وخلق كريم ..
والحديث موصول ..

تنشر اللواء الاسلامى الجزء الأخير من ندوة المنقبات .. وفى هذا الجزء دار الحوار حول مفهوم المطلوب من الندوة .. فقد حاول جماعة انصار السنة ان يحولوا النقاش عن هدفه ويدخلوه فى حوار حول ارتداء النقاب عموما .. ورد العلماء بان الهدف من الندوة ليس هو ارتداء النقاب عموما .. فللمرأة ان ارادت ان ترتدى النقاب فى بيتها ، او فى الشارع ، او فى الاتوبيس ، او فى السوق ، او فى اى مكان اخر تذهب اليه .. هى حرة فى ذلك . وليس هذا هو موضوع الندوة .

ولكن موضوع الندوة اذا كانت هناك اجراءات فى مكان ما تقتضى ان تكشف المرأة عن وجهها وكفيها فهذا مباح شرعا ..

وحاولت المنقبات مرة اخرى التحدث عن الفتنة ، وكان الرد ان الفتنة موجودة فى اى مكان توجد فيه النساء والرجال معا ، ولو كانت المرأة منقبة ..

وحاول أنصار السنة مناقشة مفهوم الامن .. وقالت اللواء الاسلامى ان مفهوم الامن يختلف حسب المكان والظروف ..

فملايين من ركاب الطائرات مثلا يعاملون كل يوم فى كل مطار فى العالم معاملة الارهابيين .. فتفتش حقائبهم .. وأحيانا يتم

تفتيشهم تفتيشا ذاتيا .. ومع ذلك فان احدا لايحتج على هذه المعاملة لانها تمت طبقا لمقتضيات الامن كما حددها اولئك

المشرفون عليها .. وربما اختلفت هذه الاجراءات من مكان الى اخر ، حسب المفاهيم المختلفة للدول .

وقالت المنقبات : فلننتظر حتى يحدث شىء يقتضى اجراءات الامن فى الجامعة .. ثم بعد ذلك نطبق اجراءات الامن وقال العلماء : ان اجراءات الامن المطبقة فى المطارات مثلا تتم اذا

وقعت حوادث او لم تقع .. بل ان منع هذه الحوادث اساسها اجراءات الامن التى تتخذ فى المطارات .

وتم الاتفاق اخيرا على انه اذا كانت هناك ضرورة لتكشف المنقبة عن وجهها فى أماكن محدودة ، فانه لا إثم عليها ان

فعلت ، وانه خير من التشدد والتزمت والتزيد ان نجعل دعوتنا فى ان تكون كل طالبة فى الجامعة محجبة ، وان نقف امام اولئك

اللاتى يستهترن بقيم الدين ، ويكشفن عن الشعر والذراعين الى اخر مانراه يحدث امامنا .. واننا اذا نجحنا ان نجعل الزى

الاسلامى وهو الحجاب اساسا فى اماكن العمل ، فاننا نكون قد قدمنا خدمة جليلة للاسلام . وفيما يلى مادار فى الجزء الاخير من ندوة المنقبات ....

الجزء الأخير

تصوير احمد مهدى

أنصار السنة :

النقـــاب يحمى المرأة من الفتنة

العلماء

الفتنــة موجــودة فــى اى مكــان يوجــد فيه النساء والرجـــال معــا

● د . محمد سيد طنطاوى :

دعونى اسأل : انا المفتى الرسمى للدولة وقرأت اقوال الفقهاء ووجدت ان من الفقهاء من يقول إن الوجه عورة ومنهم من يقول بأن الوجه ليس بعورة ..

وجئت انا كمفت وقلت : ان المرأة لها ان تلبس النقاب لأن الوجه عورة ولها ان تكون كاملة العفاف وعلى العين والرأس ومرحبا بها فى بيتها وفى الشارع وفى كل مكان فيه حريتها مطلقة تذهب لعمر افندى وتشترى وهى منقبة اهلا وسهلا .. لوجاء محل عمر افندى وقال لها : ياسيدتى انا اخشى ان يدخل رجل فى ثوب المنقبات ويضع قنبلة ويفجر المبنى ، فانا اشترط رؤية الوجه .. هل من حقه ان يقول ذلك ام لا .. ؟

رجب هلال :

نحن دخلنا فى امر غير الموضوعات وهو امر الجامعة .. وان كنا نقر ان نناقش هذا الامر ، ولكنى اقول قول اى انسان يؤخذ ويرد منه ، لان هناك راجحا ومرجوحا ، والعلماء .. علماء الفقه منهم من يرى ان هناك امورا وكيفيات مثلا فى الصلاة والبعض يرى ان ذلك مرجوح عنده ويأتى بالراجح ..

● د . طنطاوى :

قل لى ماذا تريد ..

●● رجب هلال :

كلامك يؤخذ ويرد .. فإذا انت رأيت ان المرأة تكشف عن وجهها ولك الادلة . فلننظر الى اقوال العلماء فى هذه الادلة ..

● د . طنطاوى :

أنا لم أنكر أراء العلماء ..

●● رجب هلال :

حضرتك لاتريد ان تعطى قرارا

● د . طنطاوى :

أنا أعطيت القرار .. هل انا انكرت بأن من العلماء الذين نحترمهم من قال بأن النقاب واجب ..

●● رجب هلال :

لا .. لم تنكر هذا

● د . طنطاوى :

اذن فيم تناقشنى .. ؟

الراجح والمرجوح

●● رجب هلال :

أناقش فى ان فضيلتك قلت أن البعض يرى ان كشف الوجه والكفين ليس بعورة اناقش ذلك .. لماذا ؟

لكى نعلم المرجوح من الراجح ..

● د . طنطاوى :

أنت تقول المرجوح من الراجح ..

انا سلمت لك مقدما بأن هؤلاء الأخوات التزمن الأفضل والأكمل والأحسن والأوجب ..

●● رجب هلال :

هل هذا راجح .. ؟

● د . طنطاوى :

راجح ..

●● رجب هلال :

هل معنى ذلك ان كشف الوجه والكفين مرجوح .. ؟

● د . طنطاوى :

لا ..

●● رجب هلال :

لايتفق راجحان مع بعضهما البعض .. هذا ماعلمته فى الأصول عن فضيلة الشيخ الجزائرى ..

● د . طنطاوى :

تريد منى الأن ان اقول بأن الذى يقول بأن الوجه والكفين ليسا بعورة ليس على صواب اليس كذلك .. ؟

●● رجب هلال :

لن أصل لهذه النقطة ..

الـــرأى الفقهـى المستقر

● صفوت الشوادفى :

القاعدة التى يتكلم بها العلماء وخاصة الامام الشافعى تقول : « رأيى صواب يحتمل الخطأ ، ورأى غيرى خطأ يحتمل الصواب » .. هذه قاعدة مسلمة ..

مصادرة رأى فقهى مستقر من قرون هذا لايصح ولايجوز .. لأن هذا اختلاف تنوع بل ان كثيرا من المسائل فى الفقه مختلف عليه والقليل مجمع عليه لايكاد ينحصر الا بعدد محدود .. فلا نصادر رأيا بأن الوجه والكفين ليسا بعورة ولا الآخر ،

لكن نقول نعتقد بأن الوجه والكفين عورة راجح .. وفضيلة الشيخ يعتقد بالعكس لكنى اقره على كلامه لعله يرى ان ادلته ارجح فيما يراه هو .. وهو يقرنى على كلامى لانى ارى انه راجح فيما اراه انا ..

تفريعا على هذا عندما يأتى مسئول الجامعة يلزم بمايراه هو يصبح عند

www.altawhed.net　موقع مسجد التوحيد - بلبيس

من يقول بأن النقاب واجب وقع في معصية الا اذا بين له الأمر ..

وفضيلة الشيخ صفوت نور الدين كان بيقول ان الضرورة تقدر بقدرها .. فالمطلوب الآن من فضيلتك الاجابة عن سؤال : هل هناك وسيلة لتحقيق دواعي الأمن مع عدم الاخلال بمسألة الفتنة التي تكلمت عنها الأخت .. ؟

لأن هناك مفسدتين .. مفسدة خشية الفتنة ، ومفسدة الاخلال بالأمن فهل يمكن درء مفسدة الاخلال بالأمن .. ؟

المسئولون بالجامعة يريدون الأمان

● د . محمد سيد طنطاوي :

أنا أرى أن الجامعة اذا رأت أن دخول المنقبات لايضر بالأمن مطلقا

ففي هذه الحالة انا أسلم مع الجامعة بأن تدخل جميع الطالبات منقبات .. مادام المسئولون في الجامعة يرون أن الأمان والأمن مستتبان ، وأن وجود المنقبه لايشكل أي خطر على الأمن ..

في هذه الحالة نقول للمنقبات أهلا وسهلا ..

● صفوت الشوادفي :

أنا متفق مع فضيلتك .. ولكن عندما يسألك المسئول عن الجامعة عن الحكم الشرعي في هذه المسألة وانا أحترم رأيك قبل رأيي لأنك أنت الأصل .. فأنا أقول لو أن المسئول في الجامعة سأل فضيلتك هذا السؤال وقلت له نضع على الأبواب موظفات كما قال فضيلة الدكتور احمد بحيث يكون هذا الأمر قابلا للتغيير إن لم يثبت صلاحيته .. يعني يضع موظفات على الابواب لمدة شهرين ثلاثة ونشوف النتيجة ..

وان حصل جريمة واحدة أو خطأ واحد يبقى ننتقل عنه الى هذا الأمر المستقر الاخير .

لكن ننتقل في مرحلتين .. المرحلة الأولى : نجرب دفع المفسدتين .. الفتنة والاخلال بالامن أولا فان صلحت أخذنا بها وهو المطلوب ..

● د . سيد طنطاوي :

أنا موافق مائة في المائة على هذا الكلام ..

التفتيش في المطار

●● اللواء الاسلامي :

لقد خرج النقاش عن موضوع الندوة .. فليس موضوع الندوة هنا هو أن النقاب مباح أو غير مباح .. لكن كما قال فضيلة المفتي للمرأة أن ترتدي النقاب كما تشاء الا في الحالة التي تكون فيها ضرورة تقتضي كشف الوجه ..

وبما أن كشف الوجه واليدين ليس بمعصية ففي هذه الحالة تكون الفتوى التي أصدرها فضيلة المفتي سليمة ..

ولقد بينت من قبل أن الفتاة حين تذهب الى الجامعة وتختلط بالشباب فهي ترتكب معصية ومع ذلك فهي تقبلها وتوافق عليها على أساس أن الضرورات تبيح المحظورات . وعندما يطلب منها أن تكشف عن وجهها وهذه ضرورة أمنية ترفض .. فهي مرة تفعل المعصية تحت ضغط ماتسميه بالضرورة ومرة ترفض أن تفعل شيئا ليس فيه معصية مع أنه ضرورة . والمنطق هنا

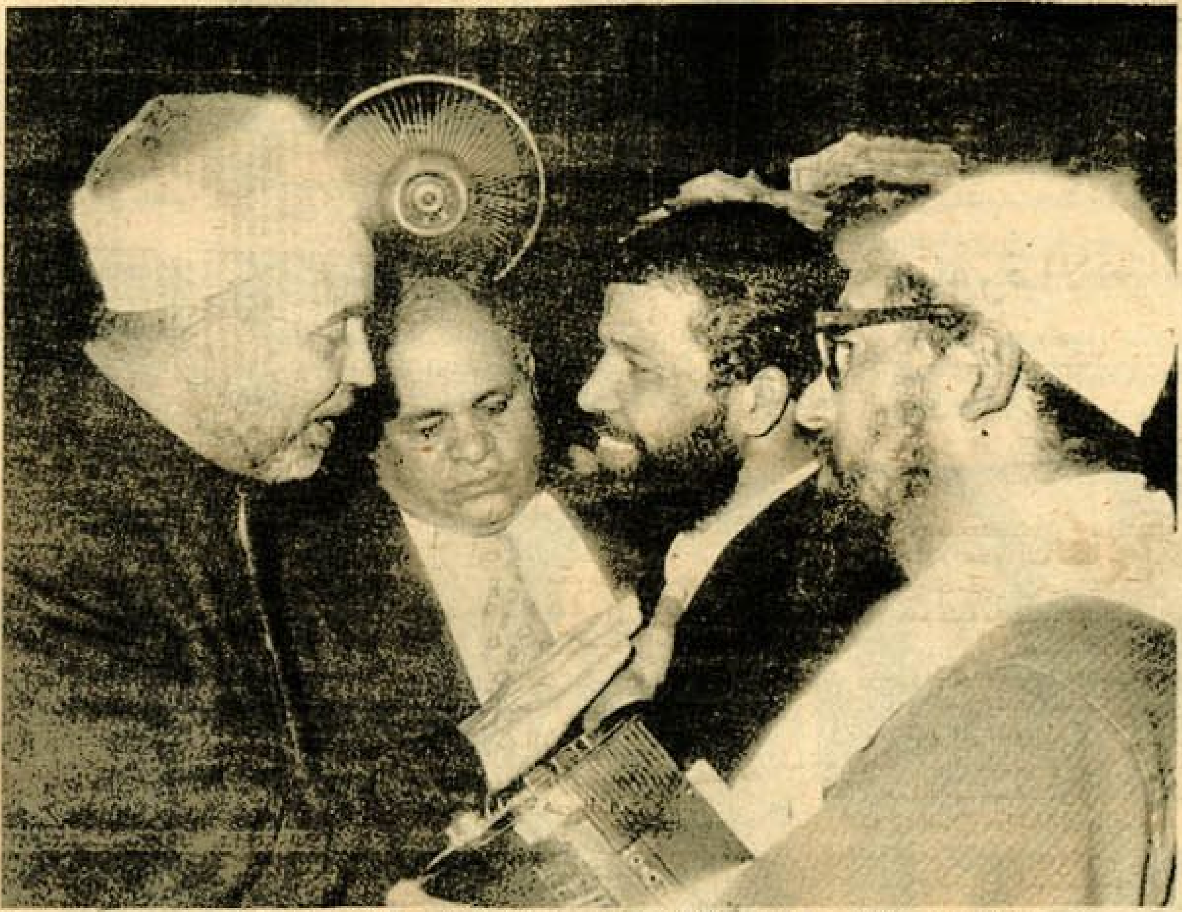

● في نهاية الندوة تمنى الجميع ألا تسمح الجامعة إلا بدخول المحجبات وتمنع كل متبرجة

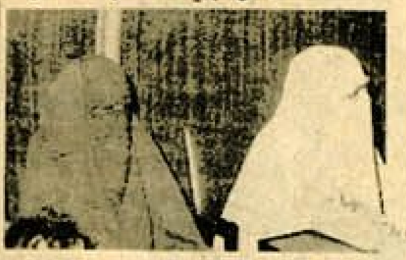

المنقبات : لابد من تحديد مفهوم الأمن

العلماء : في كل الدنيا المجرم حريص على اخفاء وجهه حتى لايعرفه أحد

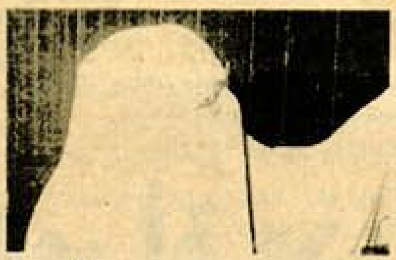

المنقبات : لننتظر حتى يحدث شيء في الجامعة

اللواء الاسلامي : أن نمنع حدوث أي شيء هو الطريقة المطلوبة لحماية المجتمع

لايستقيم .. فمن أباح لنفسه أن الضرورات تبيح المحظورات لايمكن أن يطبق هذا المبدأ في أمر من الامور ويرفضه في أمر آخر ..

وأحب أن أقول إننا مثلا اذا ذهبنا الى المطار فإننا جميعا نخضع للتفتيش ونعامل كأننا إرهابيون وتفتش حقائبنا وأحيانا يتعرض بعضنا للتفتيش الذاتي ، ولا أحد يعترض ويقول أنا رجل شريف لا أفتش لأن هناك ضرورة لتفتيش الجميع .. فالجميع يقف طواعية وينفذ التعليمات بلا اعتراض ..

● صفوت الشوادفي

فضيلة المفتي هو الذي يستطيع ان يقترح وليس الأستاذ أحمد زين ..

النقاش أصبح مكررا

● اللواء الاسلامي

فضيلة المفتي طلب مني أكثر من مرة إنهاء الندوة حيث أصبح مايقال فيها مكررا ودخلت في نقاش فقهي حول الحجاب والنقاب ، ونحن نناقش مسألة كشف الوجه

والكفين كضرورة من ضرورات الامن في أي مجال ولسنا نناقش هنا النقاب والحجاب ..

ولقد اتفقتم معنا على أن الادلة الخاصة بجواز كشف الوجه والكفين قوية . وقال بها معظم الائمة . ولكننا نعود مرة اخرى الى

نفس النقطة . ونترك نقطة النقاش الأصلية وهي النقاب في الجامعة .. ولقد قال كل منا أدلته ونحن لانريد أن نفرض رأينا على أحد ، ولكننا لانسمح لأحد بأن يفرض رأيه علينا

● صفوت الشوادفي :

الكلام ليس علي ولا عليك ياأستاذ احمد الكلام على فضيلة المفتي بصفة شخصية ..

المفتي والقاضي

● د . سيد طنطاوي :

ياأستاذ صفوت انت رجل فقيه وأنا أحترم فقهك .. وأنت تعرف بان هناك فرقا بين المفتي والقاضي .. المفتي وظيفته أن يبين الحكم لا أن يخبر عن الحكم ، ولكن لايلزم . والقاضي وظيفته أن يلزم ..

■ صفوت الشوادفي

والمستفتي ماحكمه يافضيلة الشيخ .. ؟

● د . محمد سيد طنطاوي :

عندما تسألني فضيلتك ماحكم هذه المسألة أقول لك حكمها كذا ، وكذا ولك أن تأخذ برأيي ، ولك ألا تأخذ به ..

●● اللواء الاسلامي :

مرة أخرى فإن الحوار قد خرج عن موضوع الندوة ولا أحد من الحاضرين هنا يستطيع أن ينكر أنه أعلن بصوته المسجل عندنا أن الكشف عن الوجه والكفين ليس بمعصية في رأي الكثير من العلماء والفقهاء الذين لهم وزنهم . والذين هم أعلم منا جميعا ..

مرة أخرى نعود لنفس النقاش وكأننا ندور في حلقة مفرغة .. الذين قالوا ان النقاب فرض ذكروا حججهم . والذين قالوا إن الفرض هو الحجاب وأن النقاب فضيلة زائدة ذكروا حججهم . وأعتقد أننا بذلك نكون قد أدينا مهمتنا وبينا كل وجهات النظر ووضعناها أمام الناس ..

■ صفوت الشوادفي :

تأخذ المسألة بالتدرج ولعله ينفع إن شاء الله

● نادية محمد سليمان :

الأستاذ أحمد زين كان قال : إنه من الممكن أن يكون هناك رجل أخفى ملابس منقبة في حقيبته ثم يلبسها في أي مكان يختبيء فيه ..

أرد عليه بأنه يجوز اضافة موظفين يفتشون الرجال أو يعرفون محتويات الحقائب اذا كان منظرها يدل على أن بها مثل هذه الأشياء ..

حرص المجرم على التخفي

●● اللواء الاسلامي :

أقول للأخت المسلمة .. أنا ضربت مثلا قد يحدث وقد لايحدث .

تماما كما يحدث بالنسبة لركاب الطائرات كل راكب قبل أن يصعد الى الطائرة لابد أن يتم تفتيشه وتفتيش

حقائبه .. وربما تمر سنوات طويلة ولايكتشف بين هؤلاء الملايين من الركاب ارهابي واحد . ولكن العملية مستمرة .. لماذا ؟

لان اولئك المشرفين على أمن هذه الطائرات يرون أن هذا التفتيش رغم مافيه من مهانة بالنسبة للركاب

ضروري سواء وجد إرهابي أولم يوجد .. وعدم ضبط إرهابي طوال سنوات طويلة لم يجعل أحدا يطالب

بالغاء مثل هذه الاجراءات لان استمرارها هو الذي يمنع صعود الارهابيين على الطائرات .

وأحب أن أقول هنا إنه من دراسة الجريمة ثبت أن الجاني يتردد كثيرا في تنفيذ جريمته اذا علم انه سيقبض عليه . وفي هذه الحالة فان ٩٠ ٪ من

الجرائم تمتنع . ولكن اذا تأكد الجاني أنه سيفلت يكون الارجح هو تنفيذ الجريمة ..

وفي معظم عواصم العالم المجرم حريص على أن يخفي وجهه مثل حرصه على أي شيء آخر .. لماذا .. ؟

حتى يفلت من العقاب .. لأنه اذا لم ير أحد وجهه ففي الغالب لايمكن للشرطة ان تتبعه ..

ومادام كشف الوجه ليس بمعصية في رأي كثير من الفقهاء وكما اتفقتم جميعا فما هو المانع .. ؟

www.altawhed.net موقع مسجد التوحيد - بلبيس

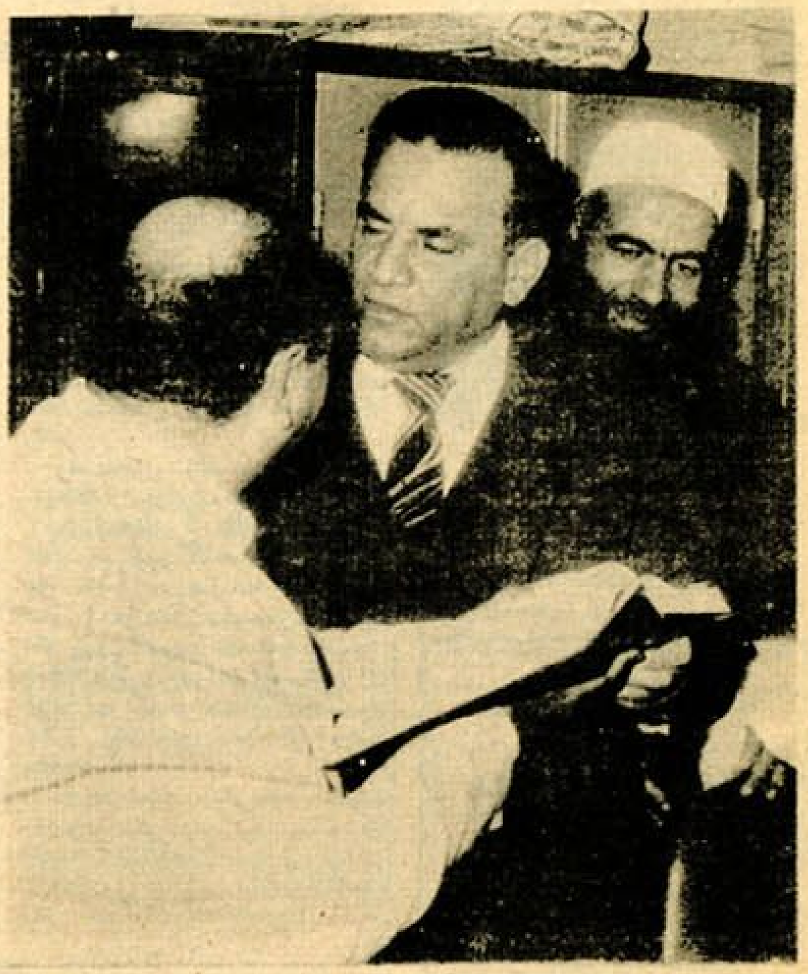

بعد نقاش حاد استمر ثلاث ساعات إتفق الجميع على أن النقاب فضيلة وأن كشف الوجه والكفين ليس بعوره

العلمـــاء :

فلنبــذل جهدنا جميعا أن تكون كل فتاة محجبة خيــرا من هذا النقــاش حــول النقـــاب

■ صفوت نور الدين :
لايكون عاصيا باتفاق .

المـــرأة الجـــادة تحـــمى نفســـها

●● اللواء الاسلامي :
مادام لايكون عـاصيا بـاتفاق .. ومادام هناك نوع من السماحة فما الذي لايجعلنا نأخذ بها .. ؟

إذا كانت هذه المرأة التي ستكشف وجهها كما تقول الأخت فانا من رأيي أن المرأة بالنقاب وبدون النقاب تفتن بغيرها لأنها تنظر بعينيها الى الرجال . وإذا كانت المرأة تفتن غيرها وتفتن بغيرها فانا أعتقد أن المرأة الجادة هي التي تستطيع أن تحمي نفسها من أي فساد ولو كانت تكشف وجهها وكفيها ..

فإذا كانت هنـاك ضرورة في وقت معين . أو في مكان معين ولا أقول طوال اليوم ولا أقول في كل مكان . ولكن خلال فترة محددة .. عدة ساعات فقط . فلتلتزم المرأة بالحجاب وبعد هذه الساعات التي تستغرقها الدراسة في الجامعة لها أن ترتدي ما تشاء ..

ما هي الفتنة الخطيرة التي تظل منتظرة الى أن تدخل الفتاة الجامعة فتفتن بها .. ؟

ما أريد أن أقوله : هو انه يجب ألا نتزمت بالشكل الذي يجعل مثل هذه القضية قضية حياة أو موت .. ثم نترك مثلا قضية الاختلاط في الجامعة ولاننانقشها . مع أنـه كما قلت : القضية الأولى ليس فيها معصية . والاختلاط في الجامعة معصية ..

■ صفوت الشوادفي :
أنت تعتبر هذا تزمتا ..

الضرورة الأمنية فقط

●● اللواء الاسلامي :
نعم .. لأنه لم يطالب أحد بمنع الفتاة من النقاب في أي مكان فهي حرة في الشارع وفي بيتها وعندما تزور الناس وعندما تمشي في الأسواق وفي كل نشاط .. ولكن كل المتحدثين قالوا إذا كانت هناك ضرورة أمنية فإنه في هذه الحالة يجوز لهذه الفتاة أن تكشف عن وجهها وكفيها وهي لاترتكب إثما في ذلك .. ومع إقتناعنا جميعا بهذا الرأي فإن النقاش يدور ساعات طويلة حول هذه النقطة ـ مع أننا متفقون في نقطة أخطر منها وهي الاختلاط في الجامعة الذي لايختلف أحد أنه معصية .. متفقون على أن الضرورات تبيح المحظورات .

■ صفوت الشوادفي :
إذا أقرك فضيلة المفتي ود . أحمد عمر هاشم فانا أقرك في ذلك ..

●● اللواء الاسلامي :
مادمت موافقا على رأي فضيلة المفتي ود . أحمد عمر هاشم فلماذا كل هذا النقاش ؟ .. وإذا كان هناك أمر أيسر وليس فيه معصية فلماذا لانأخذ به .. ؟

إنني أشعر أن هذه المناقشة قد دخل فيها تعصب الناس لآرائهم لدرجة أنه أصبح كل منا يدافع عن رأيه حتى ولو إقتنع بان الرأي الآخر فيه شيء من الصحة ..

رأى الجمهور

★ د . أحمد عمر هاشم :
إتفقنا على أن إظهار الوجه والكفين كما أن هناك رأيا ورأى الجمهور أنه جائز ومباح .. فإن النظرة من الرجل كالنظرة من المرأة تماما .. يعني لايمكن لامرأة حتى ولو كانت منقبة أن تمشي وهي تغمض وجهها نهائيا .. لابد لها من جزء تنظر به .. أفلا يقع نظرها على رجل . كما يقع نظر الرجل عليها .. ؟ أفلا يكون معاملة هذا كمعاملة ذاك .. ؟

لو كان هذا محرما لفرض الاسلام على المرأة أن تمشي في الشارع وعلى عينيها عصابة ولاتنظر إطلاقا لأي رجل ..

■ صفوت الشوادفي
وتكون مسحوبة بامرأة مكشوفة الوجه .. المذهب الثالث

★ د . أحمد عمر هاشم :
هذا هو الافتراض .. تكون مسحوبة صحيح كما تقول ..

لو كان ستر الوجه واليدين فريضة .. لفرض الاسلام على المرأة ألا تنظر الى الرجل لأن نظرة الرجل الى المرأة كنظرة المرأة الى الرجل ..

هذا قياس واجب .. ونحن لانريد أن نتعصب ..

وأختم كلمتي بنداء من هنا .. وهو أننا لانتعصب .. قرأت لكم من تفسير ابن كثير وتفسير سيد قطب ومن إفتاء دار الافتاء ومن كتاب المغني لابن قدامة ما يفيد جواز كشف الوجه والكفين .. ومع ما قرأت بعضه وما وجهته من أدلة قلنا .. فضيلة المفتي وبعض الاخوة الحاضرين باننا نؤيد النقاب ولانقول بحرمته ولكنه ليس فرضا مطلقا .. إنه فرض عند حدوث الفتنة . وعند أمن الفتنة لايكون فريضة .. هذا هو رأى الجمهور وهذا هو الرأى المحترم .. والله أعلم ..

لاخلاف بين الجميع

●● اللواء الاسلامي
لايوجد هناك إختلاف بيننا ولست أدري لماذا يستمر النقاش مع أنه ليس هناك خلاف بين وجهتي النظر .. ورغم هذا لاتريدون ختام المناقشة .

● د . سيد طنطاوى :
تمام .. تمام ..

● نادية محمد سليمان :
أنا لم أكمل كلامي .. آخر ما وقفنا عنده أن الأخ صفوت قال : إننا نطلب من فضيلة المفتي أن يرسل لرؤساء الجامعة توجيها بـأن نتدرج في المحاولات التي نبذلها من أجل الحفاظ على الأمن في الجامعة .. مع تحقيق غرض المنقبات اللاتي لايردن كشف وجوههن .. ونترك الأمر للأحداث إذا حصل شيء يمكن أن نعيد النظر فيه ..

●● اللواء الاسلامي :
كل ما أرجوه من الله سبحانه وتعالى أن الجامعة لاتسمح إلا بدخول المحجبات . وفي هذه الحالة نكون وصلنا الى درجة عالية .. وندعو ربنا الا تدخل الجامعة إلا محجبة بدلا من الخلاف ..
وشكرا لكل من شارك في الندوة .

● الحاضرون :
كلنا نتمنى ذلك ..

● تمت الندوة ●

. من قصص القرآن الكريم

مع نـوح عليه السلام

في سورة الاعراف

بقلم
د . الاحمدى ابوالنور

كما قد رأينا : فلقد بدأ نوح عليه السلام دعوة قومه الى الله . بما بدأ به كل نبي : (ياقوم اعبدوا الله مالكم من إله غيره) [سورة الاعراف ٥٩]
ثم اتبع ذلك مابين عن مدى اشفاقه ان يحيط بهم عذاب يوم القيامة . ان هم لم ينبذوا ماهم عليه من عبادة غير الله . ومن اتخاذ الى غير الله

○○○

وحين واجهوه بالسباب والسفه . أرانا نوح عليه السلام : كيف ينبغي على الداعية الى الله ان يتحمل سفاهة من يدعوهم الى الله : انهم في ضلال مبين : ثم انهم في مرية (شك) من لقاء ربهم !! وهم الى جوار هذا وذاك احياء ما ألفوا وان كان شقاء وجحيما . أعداء ماجهلوا وان كان سعادة ونعيما !!!
فلو واجه سبابهم بسباب . ولو دفع سيئتهم بسيئة مثلها لزادهم شرودا عن الحق . وايغالا في الضلال . ولشغل هو عن مهمته . فلم ينجح في تحقيق غايته . واداء رسالته
وما هكذا يكون شأن المصلحين :

○○○

ان نوحا واجه سفاهتهم برزانته . وجادلهم بالتي هي احسن ودفع سيئتهم بحسنته !
ثم لم يشغل نفسه إلا بأمرين . ركز عليهما اشد التركيز :
الاول : نفي عن نفسه بالدليل : أن يكون به الضلال الذى اتهموه به لعل ذلك يدفعهم الى مراجعة انفسهم في موقفهم منه . فيقبلوا عليه . ويستمعوا له . ويهتدوا به .
والثاني : انتقل من هذا الى بيان مهمته وتكليف الله اياه برسالته اليهم . وكيف انه مبلغ عن رب العالمين . وناصح لهم امين . ويعلم عن الله وسننه في كونه ومع خلقه مالايعلمون . وان الله هو الذى اختاره منهم . وبعثه اليهم بمنهجه ووحيه رحمة بهم ليبشرهم بعز الدنيا وسعادة الاخرة ان هم عبدوا الله وحده واطاعوه . ولينذرهم وخامة العاقبة ان هم اشركوا به وخالفوه !

○○○

لقد كان المتوقع منهم ان يصيخوا سمعا . وان تطيب النصيحة من قلوبهم وقعا .. !
بيد انهم كانوا في عامتهم عمي البصائر عن الحق والايمان . ولايجدي معهم نصح . ولايغني فيهم وعظ . ولايسمو بهم تذكير . فكذبوه إلا قليلا منهم وطال وقت نوح معهم في دعوتهم . ألف سنة إلا خمسين عاما . وكبر عليهم مقامه فيهم . دون ان يتغير موقفهم من الضلال الى الهدى . بل كانوا كلما دعاهم الى الحق امعنوا في الاصرار على الباطل . وكلما اسفر لهم ببراهين الايمان استكبروا عنها بالتكذيب والمخالفة !!

○○○

وكان الجزاء الالهي :
انجى الله نوحا ومن امن معه في السفينة التي الهمه كيف يصنعها .
وتولى سبحانه اغراق من كذب نوحا عليه السلام !!
ان تكذيب نوح هو تكذيب لله الذى ارسله !!
وكما ارسله سبحانه بآية تصدق في دعواه : انه رسول من عند الله . ولايقدر عليها بشر . حتى تكون امام العقول برهان صدق الرسول :
فهو سبحانه ـ كذلك ـ يجزي المصدقين للرسول بما لا يقدر عليه بشر . بما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر .
(فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون)
[سورة السجدة : ١٧]

وهو سبحانه كذلك يجزي المكذبين بما لا يقدر عليه بشر . وبما لايحمي منه أحد لا في الدنيا ولا في الآخرة .
أما في الآخرة : (فما له من قوة ولا ناصر) [سورة الطارق ١٠]
(فيومئذ لايعذب عذابه أحد ولا يوثق وثاقه أحد) [سورة الفجر : ٢٥ ، ٢٦]
واما في الدنيا فمن الذى نجا من المكذبين من الطوفان ؟
وهل استطاع نوح عليه السلام أن ينجي ابنه الذى عمل غير صالح ؟

● ● ●

وها هي ذي آخر آية تعرض في سورة الاعراف لقصة نوح عليه السلام وتحمل حديث الطوفان وتشير إلى الجزاء الالهي : بإنجاء المؤمنين . وإغراق المكذبين :
(فكذبوه فأنجيناه والذين معه في الفلك وأغرقنا الذين كذبوا بآياتنا إنهم كانوا قوما عمين) [سورة الأعراف : ٧٢]
والقوم العمون : هم القوم المطبوعون في عمى القلب . المستديمون لهذا العمى : جمع عم ـ ككرح ـ يقال هو عم . لاعمى البصيرة . ويقال هو أعمى لأعمى البصر . وقيل هما بمعنى كخضر وأخضر والمراد هنا ان تكذيب قوم نوح إنما كان بسبب أنهم كانوا : عمي البصائر عن الحق والهدى والايمان .
وأول أبواب المرء للاسلام : قلبه . وذلك بعد رحلة للعقل يتملى فيها آيات الله في كونه . ويتأمل آيات التي يجريها على أيدي رسله . وكما قال صلى الله عليه وسلم : (مامن الأنبياء نبي الا أعطي من الآيات ما مثله امن عليه البشر) اي ما الشأن فيه بالتأمل العقلي ان يؤمن به البشر (رواه البخارى)

● ● ●

وإعمال العقل هو بريد التصديق القلبي . أو هو سفير انشراح الصدر بوهج الاسلام . وألق الايمان .. :

● ● ●

ولم يعمل الملأ من قوم نوح ومن تابعهم عقولهم في آيات الله . وأوصدوا بهذا الاهمال العقلي أبواب قلوبهم عن أن تنشرح للحق . وأغلقوا أعين بصائرهم عن أن تنفتح للهدى فلما جاء أمر الله ـ لاجرم كانوا من المغرقين . لأنهم كانوا قوما عمين .. ! ؟

● ● ●

ويتمثل الدرس عن نوح في سورة الاعراف في عناصر كثيرة منها ما يلي :
١ ـ أن الداعي الى الله ليس له أن يغضب لنفسه . وإنما عليه أن يغضب لله ـ فحسب ـ اذا انتهكت حرمة من حرماته ..
٢ ـ أن الداعي إلى الله لايلفته عن هدفه معركة شخصية . ولا يضيق ذرعا بحملة ولا يجزي السيئة بالسيئة

والحديث موصول بإذن الله

www.altawhed.net
موقع مسجد التوحيد - بلبيس